



محمد سعيد الغزي ودوره السياسي في سورية حتى عام 1967

م.د. وسيم عبد الأمير وهيب الحسناوي

وزارة التربية العراقية/المديرية العامة لتربية القادسية

wsymalhsnawy@gmail.com

07801362244

ملخص البحث

محمد سعيد الغزي شخصية دمشقية عريقة، رجل قانون وسياسي قدير، أنتخب نائباً عن دمشق لأكثر من مرة، وأصبح وزيراً في حكومات مختلفة وأستطاع من ترأس حكومات سورية عديدة وتمكن من الوصول لرئاسة مجلس النواب السوري لدوره السياسي الهام ولمكانته الاجتماعية الرفيعة، وكان خير مدافع عن حقوق بلاده، قارع سلطة الانتداب الفرنسي، وكان من أشد المعارضين لسياساتها الانتدابية التسلطية وللحكومات الضعيفة الموالية لفرنسا.

الكلمات المفتاحية: الأوضاع السياسية في سورية، محمد سعيد الغزي، حكومات الغزي الأولى والثانية، دور محمد سعيد الغزي النيابي

Muhammad Saeed Al Ghazi and his political role in Syria until 1967

Waseem Abdlameer Waheeb

Abstract

Muhammad Saeed Al Ghazi is considered one of the influential Damascus national figures, and was an experienced jurist and politician, He was elected as a deputy for more than once and became a prime minister in different governments because of his higher political and social roles he was the best defender of the rights of his country and the opponent of the French, Mandate authority and of the strongest opponents of its despotic policy and the weak governments loyal to France.

Keywords: the political situation in Syria, Muhammad Saeed al-Ghazi, the first and second governments of al-Azzi, the parliamentary role of Muhammad Saeed al-Ghazi

المقدمة

لم تستقر الأوضاع العامة في سورية وخصوصاً السياسية منها لسوء الإدارة وما عانتها من الإهمال وتسلط سواء كان أبان السيطرة العثمانية (1516- 1918) أو خلال السيطرة الفرنسية عليها (1920- 1946) مما انعكس سلباً على المجتمع السوري، إذ عانت من ظلم الحكام فكثرت الاضطرابات والاحتجاجات والثورات من قبل الشعب السوري معلناً رفضه القاطع لتجزئه أرضه وتقسيمها على أساس طائفي من قبل المحتلين بقصد إضعاف الروح الوطنية، على أثر تلك الأوضاع غير المستقرة ظهرت العديد من الشخصيات الوطنية المعارضة للسيطرة الفرنسية من مختلف طبقات المجتمع الدمشقي وخصوصاً الطبقة المثقفة المتعلمة المدافعة عن حقوق الوطن المشروعة، التي كانت تسعى لتحقيق الأماني الوطنية المتمثلة بوحدة الأراضي السورية والاستقلال التام وحرية الفكر وأكدت على ضرورة تأسيس مجلس نيابي وطني حر بعيد عن سيطرة أو تأثير سلطة الانتداب الفرنسي وضرورة تكوين حكومة وطنية منتخبة وأهمية سن دستور وطني ونبذ الحكومات الضعيفة الموالية لفرنسا، فكان من بين تلك الشخصيات الوطنية الدمشقية (محمد سعيد الغزي) بوصفه من العوائل الدمشقية العريقة ورجل قانون وسياسي قدير، إذ انتخب لأكثر من مرة وأصبح وزير في حكومات مختلفة وأستطاع من ترأس حكومات سورية بل أستطاع

من الوصول لرئاسة مجلس النواب السوري لدوره السياسي الهام ولمكانته الاجتماعية الرفيعة فكان خير مدافع عن حقوق بلاده وقارع سلطة الانتداب الفرنسي، وكان من أشد المعارضين لسياساتها الانتدابية التسلطية وللحكومات الضعيفة الموالية لفرنسا ومن هنا جاءت أهمية هذا البحث لكون الغزي من الشخصيات السياسية المؤثرة التي كان لها دور فاعل بالواقع السياسي السوري، وكان سبب اختيار هذا الموضوع لأنه لم يتناول الباحثين والمهتمين بالتاريخ السوري لهذا الموضوع سابقاً فكان موضوع بكر ومادة خصبة يستحق الدراسة، ويهدف البحث لتسليط الضوء ولكشف وبيان دور وموقف الغزي بمختلف الاتجاهات سواء السياسية منها أم الاقتصادية أم الاجتماعية، وفيما يخص المنهج الذي استخدم خلال البحث هو وحدة الموضوع حسب التسلسل التاريخي، قسم الباحث البحث إلى مقدمة وأربعة محاور وخاتمة جاء المحور الأول بعنوان محمد سعيد الغزي ولادته ودراسته وبداية دخوله المعترك السياسي، أما المحور الثاني فكان بعنوان محمد سعيد الغزي والعمل التشريعي، وسلط المحور الثالث الضوء على المهام الوزارية التي وصل لها محمد سعيد الغزي، وكان مدار المحور الرابع بعنوان محمد سعيد الغزي ومهام السلطة التنفيذية، أما الخاتمة فقد جاءت بأهم الاستنتاجات التي توصل إليها الباحث من خلال البحث، وأعتمد البحث على مصادر عديدة من أبرزها الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية ومحاضر مجلس النواب السوري التي تعد العمود الفقري والمادة الغنية والخصبة للبحث لأهميتها وثرها المعلومات التي تحتويها، وكتاب المجالس التشريعية في سورية 1877-1994 من إصدار مركز المعلومات القومي السوري، وكتاب السياسة السورية والعسكريون 1945-1958 لجوردون هاء توري، وكتاب هؤلاء حكموا سورية لعبدان منافجي وسليمان المدني، وكتاب الحركة القومية العربية في سورية من خلال تنظيماتها السياسية 1948-1967 لنجاح محمد، وكتاب الصراع على سورية دراسة للسياسة العربية بعد الحرب 1945-1958 لباترك سيل، وكتاب مذكراتي صفحات من تاريخ سورية الحديث 1920-1958 لحسن الحكيم، وكتاب سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010 لمارن يوسف صباغ، بالإضافة لبعض الرسائل والاطاريح الجامعية ذات الصلة بالموضوع، فضلاً على المراجع الأخرى المختصة بتاريخ سورية الحديث.

المحور الأول: محمد سعيد الغزي (ولادته، دراسته، بداية دخوله المعترك السياسي).

رجل قانون وسياسي سوري قدير، ولد محمد عبد الوهاب سعيد الغزي في حي العقيبة بمدينة دمشق عام 1897، نشأ وترعرع فيها وأكمل دراسته الأولية في مدارسها وسافر إلى اسطنبول لإكمال دراسته وتخرج من معهد الحقوق عام 1920 ثم عاد لبلاده، وفي عام 1921 مارس مهنة المحاماة في دمشق وانتخب عضواً في مجلس نقابة المحامين السوريين ثم أصبح أميناً لسر هذا المجلس، متزوج وله ثلاث أولاد، وكان من أشد المدافعين عن حقوق بلاده يسعى جاهداً لتحقيق وحدة الأراضي السورية وصولاً إلى الحرية والاستقلال التام¹، وفي عام 1922 أنظم إلى صفوف حزب الشعب، وفي عام 1927 أنتقل وأنظم إلى صفوف الكتلة الوطنية، لكن بعد الضعف الذي دب في صفوفها وما أصابها من تصدع والانشقاقات التي ضربتها منذ عام 1946 إذ أدى ذلك إلى ضعفها وإنهاء دورها السياسي على أثرها أستقال الغزي من الكتلة الوطنية، وفي عام 1947 أنتقل وأنظم إلى الحزب الوطني إلا أنه أستقال بعد فترة وجيزة ولم ينتم لأي حزب سياسي فيما بعد إذ فضل أن يكون سياسي مستقل²، أستطاع الغزي من أن يكون نائباً عن دمشق في دورات عديدة وتقلد مناصب وزارية عديدة في حكومات مختلفة واستطاع من تشكيل حكومتين بفترات زمنية مختلفة لدوره السياسي الهام ولحنكته السياسية فضلاً عن أدراكه والمأمه بالأنظمة والقوانين، ولما عرف عنه من دفاعه عن حقوق بلاده بوصفه رجل قانون فضلاً لنزاهته، أعتزل العمل السياسي أواخر حياته، توفي في 18 أيلول 1967 عن عمر 74 عام زاهر بالعطاء السياسي الوطني مدافعاً عن قضايا بلده وعن حقوق شعبه³.

المحور الثاني: محمد سعيد الغزي والعمل التشريعي.

عرف عن الغزي أنه رجل قانون من الطراز الأول، وكان مدافعاً بشكل متواصل عن حقوق شعبه، ولدوره السياسي الهام ولمواقفه الوطنية الشجاعة استطاع الغزي من الوصول للمجلس النيابي نائباً عن مدينة دمشق لمرات عديدة، إذ أصبح عضو الجمعية التأسيسية لعام 1928 وكان أحد الأعضاء اللجنة القانونية المشرعة المكلفة بسن الدستور السوري لعام 1928، وكذلك فاز في انتخابات عام 1943 و1947 و1954 و1961، وأصبح رئيساً للمجلس التأسيسي والنيابي السوري من 13 أيلول 1962 إلى 7 آذار 1963.⁴

أولاً: محمد سعيد الغزي نائباً في مجلس النواب السوري.

أ/الغزي والجمعية التأسيسية (9 حزيران 1928-11 آب 1928).

بعد أن أعلن عن النتائج النهائية للانتخابات الجمعية التأسيسية لعام 1928 تمكن سعيد الغزي من أن يكون نائباً عن مدينة دمشق⁵، وطبقاً لنظام الداخلي للمجالس النيابية حينما افتتحت الجلسة الأولى في 9 حزيران 1928 ترأس الجلسة الأولى أكبر الأعضاء سناً وهو النائب محمد الأضه لي بالإضافة إلى عضوية أصغر نائبين لأمانة سر مجلس النواب وهما النائب سعيد الغزي والنائب نقولا جانجي، وانتخب الغزي أيضاً عضواً مشرعاً في اللجنة المكلفة بسن أول دستور سوري بوصفه رجل قانون بارز⁶ وذلك لأهمية المرحلة التي كانت تمر بها سورية ساعية لاستكمال استقلالها وسيادتها، إلا أن فرنسا سرعان ما أغلقت المجلس التأسيسي لأن الدستور السوري الجديد قد نص على استقلال سورية ووحدة أراضيها وانتهاء الانتداب الفرنسي وتكوين جيش وطني وحق التمثيل الخارجي وهذا ما يتقاطع مع مصالح فرنسا، هذا يعني أن التجربة النيابية الأولى كانت قصيرة جداً إذ استمرت عمل الجمعية شهر ويومين فقط⁷، ونتيجة لذلك لم يكن للغزي أي مداخلات أو آراء داخل الجمعية التأسيسية لممارسة سلطة الانتداب الفرنسي سياسة التصديق على النواب الوطنيين لأنها أدركت أنهم نواب وطنيين معارضين لسياسة فرنسا الانتدابية في سورية مما سارعت بخلق الجمعية التأسيسية مما يعني أنها كانت تجربة نيابية قصيرة.

ب/الغزي والمجلس النيابي (17 آب 1943 - 31 أيار 1947).

أعلن عن النتائج النهائية للانتخابات النيابية لعام 1943 وأصبح سعيد الغزي نائباً عن مدينة دمشق وتم انتخاب الغزي لمنصب النائب الأول لرئيس مجلس النواب السوري⁸، وكان للغزي بعض المداخلات والآراء تحت قبة المجلس النيابي ومنها ما يتعلق بالانتخابات النيابية كاعتراضه على طلب أحد النواب المتضمن انتخاب اميني السر ومراقبين المجلس النيابي بورقة انتخابية واحدة وقال الغزي بما نصه "إن الدستور صريح وواضح في هذه الفقرة إذ أكد أن المجلس ينتخب أمين السر والمراقبين وقد فرق بينهما ويجب أن ينتخب كل فريق على حدة"⁹، وطالب الغزي بضروه الإسراع بتدقيق المحاضر المتعلقة بالطعون الانتخابية التي تخص بعض النواب الواردة للمجلس النيابي وقال ما نصه "يتوجب الإسراع بتدقيق المحاضر المتعلقة بالطعون منها يحتاج إلى تدقيق عميق ومنها لا يحتاج لذلك"¹⁰، وأكد الغزي على ضرورة أن يكون رواتب السادة النواب مناسبة وملائمة مع المهام الملقاة على عاتقهم وقال ما نصه "إن التعويضات التي تعطى للنواب يجب أن تكون متناسبة مع كرامة المهنة الملقاة على عاتق النائب، فالنائب له صفة تمثيلية ويجب أن لا يعطى راتباً يقل عن رواتب الموظفين في الدرجة الأولى"¹¹، وأشار الغزي على عدم وجود مانع قانوني من جواز جمع الأستاذ الجامعي ما بين الراتب التقاعدي وتعويض المجلس النيابي للاستفادة من خبراته كالموظف المتقاعد ويجوز الجمع ما بين راتب التقاعد وتعويض النيابة"¹²، وبعد أن قسمت الطعون الخاصة ببعض النواب المقدمة للمجلس النيابي على اللجان النيابية طالب الغزي مناقشة هذه الطعون أثناء انعقاد جلسة المجلس باعتبار أن رؤساء وأعضاء اللجان هم بالأصل نواب وموجودين حالياً ضمن انعقاد الجلسات اختصاراً للوقت وللإسراع بإنجاز الأعمال المناطة باللجان وقال ما نصه "أرى أن تقدم تقارير الطعون إلى المجلس رأساً وبشكل مباشر يكون أسهل وأيسر لحضور رؤساء وأعضاء اللجان فضلاً عن جميعهم نواب في المجلس النيابي، وبما أن مناقشة هذه

التقارير ستعرض على المجلس فاختصاراً للوقت يمكن للمجلس ان يتشاور بالإعمال دون تعطيل المجلس¹³، وتداخل الغزي على اعتراض النائب رشدي كيخيا¹⁴ المتضمن أن عدد الوزراء في حكومة سعد الله الجابري¹⁵ الأولى (19 آب 1943-14 تشرين الأول 1944) أكثر من ثمان وزراء وأوضح كيخيا أن هذا مخالف للدستور السوري إلا أن الغزي سرعان ما تداخل وأوضح التفسير الدستوري باعتباره رجل قانون واحد المشرعين للدستور السوري بما نصه "ان اعتراض الاخ كيخيا غير وارد وغير مقبول لان الدستور نص على عدد الوزراء العاملين ، فلو كان رئيس مجلس الوزراء احتفظ لنفسه بوزارة لكان في اعداد الوزراء العاملين وبما انه لم يترك لنفسه وزارة فهو اذن رئيس لمجلس الوزراء لا وزير ولهذا الاعتراض غير وارد وغير مقبول"¹⁶، واعترض الغزي على عدد اعضاء اللجنة المالية القليل وقال ما نصه "إن عدد اعضاء الموازنة (15) ولجنة المالية (9) ، فيمكن عدد اعضاء لجنة المالية (15) بدلاً من (9) لان القوانين المالية هي العصب الحساس في البلاد ، واطالب من المجلس تهيأ الوسائل اللازمة لكان اجتماع الشعب لأنها لا تستطيع ان تجتمع معاً لضيق المكان وعدم توفر اللوازم الضرورية"¹⁷، وبعد انتهاء الدورة الاستثنائية بدأت الدورة العادية الأولى تم انتخاب الغزي رئيساً لكل من لجنة الموازنة ولجنة الدستور النيابية¹⁸، واطالب الغزي بتوحيد كل من لجنة الموازنة ولجنة القوانين المالية وقال ما نصه "إن من ابرز مهام لجنة الموازنة هو اعداد مشروع الموازنة العامة للبلاد ومن خلال العمل قد تبين ان هناك اموراً تتعلق بالضرائب وضرورة اجراء تعديلات في اسسها وبما لا يمكن الفصل بين اللجنتين في العمل اطلب بتوحيدهما وادعو اعضاء اللجنتين أن يجتمعوا من اجل الدمج وانتخاب رئيس ونائب الرئيس ومقرر لكي تتوحد الاعمال وسرعة انجاز المهام المناطة بها"¹⁹، واطالب الغزي بضرورة زيادة عدد اللجان النيابية داخل المجلس النيابي وقال ما نصه "إن المادة (28) من النظام الداخلي للمجلس النيابي قد حددت عدد اللجان التي ينقسم اليها المجلس لتدقيق المشاريع وقالت انه يجوز للمجلس ان يؤلف لجاناً اخرى دائمية او مؤقتة حسب مقتضيات الحاجة ، اذ اطلب بتشكيل لجنتين الأولى تختص بشؤون العشائر يوكل اليها امر وضع البرامج لتحسين حالة العشائر والثانية تخص بالشؤون الصحية ومهمتها ان تضع برنامجاً صحياً متكاملاً لمكافحة الامراض وخاصة المنتشرة المعدية منها كالمalaria"²⁰، واعترض الغزي على بطئ عمل بعض اللجان النيابية وقال ما نصه " أرجو أن يتفضل مقام الرئاسة وان يسأل لجنة القوانين المالية عن السبب الذي دعاها للتأخر في انجاز القوانين المحالة عليها على الرغم من ان النظام الداخلي يتوجب على اللجنة ان تقدم تقريرها خلال مدة معينة لا يجوز تجاوزها"²¹.

وفيما يتعلق بالجانب الاداري التنظيمي اعترض الغزي على مشروع قانون يتضمن قوانين وقرارات وانظمة خاصة بمنطقة العلوين عن باقي المدن السورية وقال ما نصه " انا ارى ان مشروع هذا القانون لا لزوم له من حيث الاساس لان منطقة العلوين عندما اعيد احاقها بالدولة السورية جاء النص صريح وواضح بأن تطبق في هذه المنطقة جميع القوانين والقرارات المعمول بها في الدولة السورية فالأنظمة السورية اصبحت اذن مطبقة حتما في تلك المنطقة ونافذة بمطلق الحق التشريعي ، اعترض لا داعي لقوانين وقرارات وانظمة خاصة بكل منطقة"²².

وفي الجانب الاجتماعي كان للغزي مداخلات عديدة منها فيما يخص القضاء إذ اهتم الغزي بوصفة رجل قانون قدير واطالب ضرورة اصلاح القضاء واهمية الاهتمام به وقال ما نصه " سادتي الاكارم إن موضوع القضاء هو من المواضيع الهامة ويجب اصلاحه والاهتمام به ورفع مستواه"²³، واثار الغزي موضوع ضرورة الاسراع بانتخاب اعضاء جدد للمحكمة العليا وقال ما نصه " نحن امام نص دستوري واجب الاتباع فالمادة (97) من الدستور تقول تؤلف المحكمة العليا من خمسة عشر عضواً ثمانية اعضاء ينتخبهم مجلس النواب وسبعة اعضاء ممن يشغلون اعلى مناصب بالقضاء السوري ، لذلك اعتقد انه من المحتم علينا الاسراع بالانتخاب ، ونحن ننتهز هذه الفرصة ونرجو من الاستاذ الكبير فارس بك الخوري أن يساعدنا في وضع مشروع قانون اصول المحاكمات لهذه المحكمة العامة لكي لا تسير في احكامها على الاصول العادية لأن لهذه المحاكم لها امتيازات واهمية خاصة"²⁴، وبعد اجراء انتخابات الاعضاء الجدد للمحكمة العليا تمكن الغزي بوصفة رجل قانون قدير من الفوز بعضويتها ، إذ

حصل على (82) صوتاً وأصبح أحد أعضائها البارزين²⁵، وطالب الغزي بضرورة أن ترفع الدعاوي القضائية من قبل الشركات المساهمة المختلطة إلى المحاكم السورية حصراً وقال ما نصه " يجب أن تكون الدعاوي القضائية المرفوعة من قبل الشركات المساهمة المختلطة إلى المحاكم المدنية السورية وليس للمحاكم الأجنبية، ويجب إلغاء عمل المحاكم الأجنبية في البلاد"²⁶.

وأما فيما يخص واقع التعليم طالب الغزي بزيادة قيمة الأموال المخصصة للمدارس والاهتمام بواقع التعليم وقال ما نصه " عندما نبحث الإعانة المالية المخصصة للمدارس نجد أنها قليلة جداً، يجب وضع برنامج وطني متكامل لنهوض بواقع التعليم في سورية، يجب نشر الثقافة والتعليم في جميع الأراضي السورية ويجب زيادة عدد المدارس ودعم المعلم للنهوض بالتعليم"²⁷، واعترض الغزي على طلب بعض النواب على دمج المدارس الأهلية مع المدارس الأجنبية وطالب بضرورة إشراف وزارة المعارف عليها وخضوعها لقوانين وانظمة وزارة المعارف وقال ما نصه "اعترض على طلب بعض النواب بدمج المدارس الأهلية الخاصة مع المدارس الأجنبية وأكد على ضرورة إشراف وزارة المعارف على هذه المدارس ويجب أن تخضع لقوانينها"²⁸، وأكد الغزي على ضرورة أن يكون إرسال الطلاب ببعثات علمية خارج البلد ممن فازوا بالاختبارات لا على أساس الواسطة أو المحسوبية أو المجاملات وقال ما نصه " يجب أن يكون إرسال البعثات العلمية للخارج بعد فوز الطلاب بالاختبارات التنافسية لا على معيار المجاملة أو المحاباة"²⁹، ووافق رئيس لجنة الموازنة في مجلس النواب السوري سعيد الغزي على تخصيص مبلغ مالي لبناء دار للمعلمات في دمشق وقال ما نصه "وافق على تخصيص مبلغ وقدره (13) ألف ليرة سورية لغرض إنشاء دار للمعلمات في دمشق"³⁰.

وفيما يخص الواقع الصحي طالب الغزي بوصفة رئيس اللجنة الموازنة النيابية بفتح اعتماد مالي لإكمال دار التوليد وقال ما نصه " نظرت لجنة الموازنة في اجتماعها المنعقد في 26 تشرين الأول 1943 في مشروع فتح اعتماد مالي وقدره (2000) ليرة سورية من أجل اتمام بناء دار التوليد وبما أن المشروع عمل إنساني قررت اللجنة قبول هذا المشروع والاستعجال بتخصيص الأموال لاتمام الدار"³¹، وأكد الغزي على ضرورة مكافحة الأمراض المنتشرة ما بين أبناء العشائر وقال ما نصه " لا شك أن من أهم واجبات مديرية الصحة هو مداواة أبناء العشائر والعناية بصحتهم لأن صحة العشائر تهمنا جميعاً، وقد خصص المجلس النيابي أثناء مناقشة الموازنة العامة مبلغ مالي لتعين (6) أطباء سيارين متنقلين، فضلاً عن تخصيص سيارات لنقلهم لمكافحة الأمراض المنتشرة ما بين العشائر وخصوصاً المعدية منها"³².

وأما فيما يخص مداخلات الغزي بضرورة الحفاظ على استقرار أسعار المواد الغذائية إذ أعترض الغزي على تفرد وزارة المالية ببعض القرارات وتقاطعها مع اللجان المعنية وقال ما نصه " اعترض على وزارة المالية لتفردا بوضع تسعيرة بعض المواد الهامة الخاصة بالمنتجات الغذائية والزراعية، لكونها تتعارض وتعطل عمل لجنة تحديد الأسعار برئاسة المحافظ بكل محافظة، وكذلك لأنها تضع تسعيرة لا تساوي الأسعار السائدة مما يعني حدوث شكاوي ومشاكل من قبل المواطنين فضلاً عن عزوف من قبل بعض المزارعين عن الزراعة مما يؤثر سلباً ويساعد على عدم الاستقرار ويساهم في حدوث اضطرابات ومشاكل"³³، وطالب الغزي بالسيطرة على مادة السكر أبان توتر الأوضاع الاقتصادية في ظل الحرب العالمية الثانية وقال ما نصه "يجب أن يخضع استيراد وتصدير والتجارة بمادة السكر في سورية للمراقبة المشددة أبان الحرب العالمية، لمنع الاحتكار والتلاعب بالأسعار والقضاء على شحة السكر"³⁴.

واعترض الغزي على بعض التخصيصات المالية الضخمة في الوقت الحرج والصعب التي تمر به سورية أبان الحرب العالمية وقال ما نص "اعترض على التخصيص المالي الكبير لإنشاء قصر جديد للرئاسة، إذ قررت اللجنة المالية برئيسها سعيد الغزي عدم اللجوء في ظل هذه الظروف الصعبة إلى

انشاء جديد للقصر الرئاسي إذ يمكن الاستغناء عنها في مثل هذه الظروف الصعبة والحرية والتوجه لما هو أكثر أهمية كبناء المستشفيات او المدارس او اصلاح الطرقات العامة³⁵.

واحتج الغزي على فرض الرقابة المشددة من قبل الحكومة على الصحافة وقال ما نصه " لقد اعلنت الحكومة من خلال مناقشة برنامجها الحكومي داخل المجلس النيابي وتعهدت برفع الرقابة واطلاق حرية الصحافة وحرية الفكر والنشر الا انه لم يطبق ولم توف بوعودها، اعترض على ممارسة الحكومة اسلوب التضييق على الحريات³⁶، وقدم الغزي استقالته من رئاسة لجنة الموازنة النيابية وقال ما نصه " ان السبب الذي دعاني للاستقالة من هذه اللجنة هو شعوري بان رئاسة هذه اللجنة تحول من استخدامي وممارسة لحقي النيابي³⁷."

يتضح مما سبق ان الغزي استطاع من شغل مناصب هامة داخل مجلس النواب السوري كنائب اول لرئيس مجلس النواب ورئيس لكل من لجنة الموازنة ولجنة الدستور النيابية ومن ثم اصبح احد اعضاء المحكمة العليا السورية وهذا لأن شخصية قانونية قديرية واحد مشرعي الدستور السوري، فكان السباق في التفسير القانوني الصحيح لإشكالات ومداخلات بعض النواب داخل مجلس النواب، فضلاً عن دوره السياسي الهام إذ لم يتردد بمطالباته الهامة الضرورية كإصلاح القضاء، ووجوب الغاء عمل المحاكم المختلطة العاملة في سورية، وكان له مطالبات بالاهتمام بالجانب التعليمي كضرورة الاسراع ببناء المدارس واهمية الاشراف على الدارس الاجنبية وضرورة خضوعها لقوانين المعارف السورية ووجوب ارسال الطلاب المتميزين للدراسة خارج سورية بعد نجاحهم بالاختبارات وليس على أساس الواسطات والمجاملات واكد الغزي على اهمية بناء دار للمعلمات في دمشق، واعترض على التضييق الحكومي على حرية الصحافة، فكانت آراءه ومداخلات الغزي بمختلف الاتجاهات وشتى المواضيع مما يدل على وعي وادراك الغزي للمهام الموكلة اليه وتمكن منها وبجدارة .

ت/الغزي والمجلس النيابي (27 ايلول 1947 – 31 آذار 1949).

بعد أن اعلن عن النتائج القطعية للانتخابات النيابية لعام 1947، فاز الغزي بالانتخابات النيابية عن مدينة دمشق، الا ان سرعان ما اسند اليه وزارة الاقتصاد الوطني في حكومة جميل مردم³⁸ الثالثة (6 تشرين الثاني 1947 – 19 آب 1948) التي استمرت (10) أشهر و(13) يوم، فلم يكن له اي نشاط نيابي ابان هذه الدورة النيابية لانشغاله بأعمال وزارته³⁹.

ث/ الغزي والمجلس النيابي (14 تشرين الاول 1954 – 21 ايار 1960).

بعد ان اعلن عن النتائج القطعية للانتخابات النيابية لعام 1954، فاز الغزي بالانتخابات النيابية عن مدينة دمشق، الا ان بسبب عدم استقرار الحياة النيابية وانعكاسات تكرر ظاهرة حل المجالس النيابية بعد حدوث الانقلابات العسكرية في سورية ولاضطراب الاوضاع العامة وتعقدها كان الغزي قليل الحضور لجلسات المجلس النيابي وكان قليل المداخلات داخل جلسات المجلس النيابي إذ فضل الابتعاد قليلاً⁴⁰، ومن ابرز مداخلاته وآراءه داخل قبة المجلس هو تفسيره القانوني بوصفه رجل قانون قدير واحد مشرعين للدستور السوري لفقرة من الدستور السوري المتضمنة شرط (التعلم) لعضوية النائب في مجلس النواب السوري والتي نصت " لكل سوري حق ان يرشح نفسه للنيابة اذا توفرت فيه شروط الناخب وهي ان كان متعلماً ومتماً الثلاثين من عمره ومستوفي للشروط المنصوص عليها في قانون الانتخابات⁴¹ وذلك لكثرة الطعون المقدمة للمجلس النيابي بحق بعض النواب الجدد من الغير متعلمين وكان تفسير الغزي للمادة اعلاه بما نصه " ان كلمة متعلم جاء في قانون الانتخاب هو من يحسن القراءة والكتابة حتى لو كان بشكل بسيط 000 ولا يشترط بالنائب ان يكون حاملاً لشهادة دراسية معينة⁴²، وتداخل الغزي فيما يخص المساعدات والدعم السوري لبلدان المغرب العربي وخصوصا الجزائر لنضالها ضد فرنسا بغية نيل الحرية والاستقلال وقال ما نصه " انا اعتقد ان جمع التبرعات والمساعدات من قبل الجمعيات والاحزاب والمنظمات امر قد يطول ولن يكون ذو مفعول سريع، لذلك اقترح على المجلس الكريم ان

يوصي الحكومة بأن تتقدم بمشروع قانون مستعجل بتخصيص بموجبه من اموال الخزانة الدولة لإعانة المجاهدين في بلدان المغرب العربي وخصوصا الجزائر ضد فرنسا⁴³، واستناداً لما سبق يتضح أن الغزي لم يكن له نشاط نيابي واسع داخل مجلس النواب السوري لعدم استقرار واضطراب الأوضاع العامة في سورية وتعقدها متأثرة بسلسلة الانقلابات العسكرية وانعكاساتها، مما فضل الغزي الابتعاد قليلاً ريثما تتضح وتستقر الأوضاع العامة في سورية.

ج/ الغزي والمجلس النيابي (12 كانون الاول 1961 – 7 آذار 1963).

اعتزل الغزي العمل السياسي ابان عهد الوحدة ما بين سورية ومصر (1958-1961) ولم يستلم اي منصب حكومي ولا يوجد له نشاط سياسي لإيمانه الراسخ بانها قائمة على اساس خاطئ ومصيرها الانهيار والفشل، وكان يعتبرها انتهاك صارخ للدستور السوري وتجاوز للشرعية وانها لا ولم تخدم مصلحة سورية وشعبها⁴⁴، وبعد انهيار عهد الوحدة عاد الغزي للمشاركة بالانتخابات النيابية واستطاع الفوز واصبح نائباً عن مدينة دمشق⁴⁵، لكن سرعان ما تم حل المجلس النيابي الجديد بعد حدوث حركة 8 آذار 1963، فكانت حياة نيابية قصيرة إذ دامت سنة واحدة وشهران وخمس وعشرون يوم فقط⁴⁶، ومن ابرز واهم مداخلات الغزي ففي ما يخص سير الانتخابات النيابية إذ اصر الغزي بالسير على نهج وخطة الدستور السوري المؤقت لعام 1950 للسير قدماً في وضع الدستور السوري الجديد لعام 1961 ما بعد الانفصال وقال ما نصه "اعتقد ان دستور عام 1950 يصح ان نتخذه نبراس لنا في عملنا وبذلك لا نضيع الوقت اما النظام الداخلي الذي اتبعته اللجنة عام 1950 يمكن ان نعد الى تطبيقه على لجنتنا هذه لسن دستور جديد، اما بالنسبة الى انتخاب مكتب اللجنة فأحب أن الفت النظر الى ان التقاليد البرلمانية تقضي بأن رئيس المجلس يكون رئيس كل لجنة اشترك في عضويتها، وطالما ان السيد رئيس المجلس قد وضع نفسه عضواً في اللجنة الدستورية لذلك يعتبر هو رئيساً لها"⁴⁷، واعترض الغزي على طريقة تكوين اللجان الانتخابية داخل المجلس النيابي وقال ما نصه "لقد سار المجلس على قاعدة الانتخابات للجان، وليس على قاعدة الترشيح، ولذلك فإن تكوين اللجان على اساس الترشيح يخالف القواعد وغير صحيحة"⁴⁸.

وفي الجانب الإداري طالب الغزي على ضرورة تشكيل لجنة نيابية للتحقيق بتقصير بعض الموظفين من ذوي المستوى الرفيع بالدولة وتدخلهم بسياسة الدولة وقال ما نصه "نحن الان لسنا في معرض هدم بعضنا للبعض وليس ممن نتصل عن المسؤولية ولقائنا على الغير، فالمسؤوليات السياسية كبيرة وخطيرة التي تنتج من تقصير بعض الموظفين الكبار، أن للمجلس النيابي يملك حق انتخاب لجنة برلمانية للتحقق في المواضيع الهامة والخطرة ويجب ان يحال المسمى من الموظفين الى القضاء لينال استحقاقه العادل"⁴⁹.

وفيما يخص الجانب الاقتصادي طالب الغزي أن تقيّد واردات الاوقاف ضمن الموازنة واعطاء مستحقات المالية لموظفين الاوقاف وقال ما نصه "لقد لفت نظري في المناقشة التي دارت حول أموال الاوقاف، أن الحل الجذري لهذه المشكلة بإدخال موازنات الاوقاف في موازنة واحدة في الدولة، فتدخل الاموال الواردة بالواردة وتدخل النفقات في النفقات وتراعى النفقات والاحتياجات سواء كانت من جهة الراتب الذي يتقاضاه المؤذن او الامام او باقي الموظفين، هذا الحل الجذري للأمور ذلك بأن توضع الاموال في نصابها ويعطى حسب الاستحقاق لا بطرق عشوائية وغير صحيحة وليس مدروسة"⁵⁰، وطالب الغزي بتعديل فقره الفوائد المترتبة على القروض المالي التي يسحبها المواطن من المصارف السورية وقال ما نصه "ان كلمة الفائدة الغير محدده الواردة في القانون تعد كلمة جانرة ولها مفعول كبير جداً، إذ انها ليست محددة او معينة بنسبة ما، ولم تكن محصورة، يجب تقليلها على الاشخاص الذين يستقروضون اموالاً من المصارف الحكومية، لذلك اقترح على المجلس الكريم ان يعيد النظر في هذه الكلمة الجانرة ويجب اعادتها الى اللجنة المختصة لتعيد النظر فيها ويجب ان تصاغ بشكل تخفف الفائدة على المستقرض أو الغائها"⁵¹، وأكد الغزي على ضرورة أن تقر الجمعية التأسيسية القانون

المتعلق بتوحيد المصارف ومن ثم مناقشة الجمعية مشروع الاتفاق الاقتصادي مع المملكة العربية السعودية فيما يخص عمل المصرف السعودي على الاراضي السورية وقال ما نصه "أنا اعتقد انه لا يمكن البدء في مناقشة المشروع المتعلق بالاتفاق الاقتصادي مع المملكة العربية السعودية فيما يخص عمل المصرف السعودي داخل سورية قبل ان يقر القانون المتعلق بتوحيد أنظمة وعمل المصارف السورية، وذلك لان الاتفاقيات التي تعقد مع الدول انما تشكل وحدة لا يمكن فصلها، فلا يمكن للمجلس ولا للحكومة ان تقرر الاتفاق الاقتصادي قبل ان يقر المجلس القانون المتعلق بتوحيد أنظمة وعمل المصارف السورية"⁵²، واخيراً طلب الغزي من رئاسة الجمعية التأسيسية ان يتم اعفاؤه من لجنة الثقافة والإرشاد القومي احتجاجاً لممارسة الحكومة السورية التضييق على الصحافة وحرية الفكر وتمت موافقة الجمعية التأسيسية على طلب الغزي⁵³.

يتضح مما سبق ان الغزي كان جاداً وساعياً لتحقيق الاصلاح الاداري بمختلف الاتجاهات إذ طالب بضرورة تشكيل لجان نيابية للتحقيق بحق بعض الموظفين المقصرين، واكد على اهمية تخفيض وتوحيد فوائد القروض الممنوحة للمواطنين وانهاء استغلال بعض المصارف ولم يهمل ضرورة توحيد قوانين وضوابط عمل المصارف، وكان الغزي شجاعاً حينما طالب بالاستقالة من عضوية لجنة الثقافة والإرشاد القومي معترضاً على الحكومة لممارستها سياسة التضييق على حرية الصحافة.

ثانياً: محمد سعيد الغزي رئيساً لمجلس النواب السوري (13 أيلول 1962 - 7 آذار 1963).

لم تدم الوحدة المصرية السورية (1958-1961) طويلاً لأسباب عديدة، إذ حدث الانفصال في 28 أيلول 1961⁵⁴، وحدثت تغيرات سريعة وهامة على الصعيد السياسي الداخلية لسورية، وتم تشكيل حكومات عديدة محاولة لاستقرار الأوضاع العامة في سورية بعد الانفصال الا انها اتسمت بقصر عمرها وعدم نجاحها لتعقد الاحوال السياسية الداخلية واضطرابها منها حكومة مأمون الكزبري⁵⁵ من 29 أيلول 1961 حتى 20 تشرين الثاني 1961 التي استمرت لمدة شهر واحد وعشرون يوم فقط⁵⁶، وحكومة عزت النص⁵⁷ من 20 تشرين الثاني 1961 الى 22 كانون الاول 1961 التي استمرت شهراً واحداً ويومان فقط⁵⁸، ما تلاها من حكومات اخرى اتسمت بقصر عمرها ساعية لاستقرار الأوضاع العامة في البلاد بعد احداث الانفصال⁵⁹، ويبدو ان الصراع كان كبيراً ما بين العسكر من جهة محاولاً لتدخل وفرض نفسه في الامور السياسية الداخلية وما بين الاحزاب السياسية وبعض القوى الوطنية والشخصيات السياسية من جهة أخرى، وكان اول الخطوات لاستقرار الأوضاع السياسية هو صدور المرسوم (231) في 12 تشرين الثاني 1961 المتضمن الاستفتاء على الدستور المؤقت للبلاد الذي ابرز ما اكدت عليه فقرات الدستور الجديد الاستقلال والسيادة ووحدة الاراضي السورية وان ينتخب الشعب مجلساً تأسيسياً وتشريعياً لمدة اربع سنوات وعلى المجلس أن يجتمع خلال عشرة ايام من تاريخ اعلان نتائج الانتخابات بدعوة من رئيس الحكومة وأن يتولى المجلس وضع دستور دائم جديد للجمهورية خلال مدة اقصاها ست اشهر ثم تتحول الجمعية التأسيسية الى مجلس نيابي وبعض المواد الاخرى الهامة وحدد 1 كانون الاول 1961 موعد الاستفتاء على الدستور المؤقت⁶⁰، وصدر المرسوم المرقم (246) في 14 تشرين الثاني 1961 المتضمن تحديد موعد الانتخابات وعدد النواب لكل دائرة انتخابية، ومن ثم صدر المرسوم (539) في 5 كانون الاول 1961 المتضمن تسمية اعضاء المجلس التأسيسي بعد أن اجريت الانتخابات النيابية وكان عدد النواب الفائزين (172) نائباً وجاء بالمركز السابع بعدد الاصوات عن مدينة دمشق النائب محمد سعيد الغزي، وصدر المرسوم المرقم (540) في 5 كانون الاول 1961 المتضمن دعوة المجلس التأسيسي للانعقاد وانعقدت الجلسة الاولى في 12 كانون الاول 1961 وكان اخر جلسة له 7 آذار 1963، وفي الجلسة الاولى انتخب مأمون الكزبري رئيساً للجمعية التأسيسية⁶¹، وبسبب عدم وجود رؤى موحدة للأحزاب السياسية والصراع ما بين الشخصيات الوطنية وانشغالها بالتنافس من اجل الوصول للحكم وبسبب تدخل العسكر بالأمور السياسية ادى ذلك عدم الاستقرار الأوضاع العامة في سورية وكان كثرة وسرعة تغير الحكومات وقصر عمرها دليل واضح على عدم استقرار السياسية الداخلية انذاك مما ساهم في شل عمل الحكومات، فضلاً عن ذلك كان المجلس التأسيسي يشهد صراعاً حاداً ما بين النواب بسبب

التجاذبات الحزبية وانشغالهم في امتيازاتهم ومصالحهم الخاصة في ظل هذه الظروف الحساسة والحرارة التي تمر بها البلاد⁶²، أدت الاضطرابات والاحتجاجات وعدم الاستقرار السياسي الى غلق مبنى الجمعية التأسيسية بأمر من المؤسسة العسكرية بوصفها محاولة للوصول للحكم مما اضطر النواب للاجتماع في منزل النائب خالد العظم مؤقتاً وتمكنوا من عقد دورة استثنائية استمرت من 11- 13 ايلول 1962 لتباحث والتشاور فيما يخص الامور السياسية المستجدة الملتهبة⁶³، واستطاع النواب من عقدت ثلاث جلسات فقط، وفي خضم هذه الظروف السياسية المعقدة ارسل رئيس الجمعية التأسيسية مأمون الكزبري بتاريخ 11 ايلول 1962 كتاب استقالته معذراً وموضحاً عدم استطاعته الاستمرار بمنصب رئاسة الجمعية بسبب تعقد الاوضاع السياسية واضطرابها والاحوال الغير مستقرة ولتدخل البعض في عمل الجمعية وللاتهامات التي اتهم بها، تم موافقة المجلس التأسيسي على الاستقالة⁶⁴، وفي 13 ايلول من العام نفسه تم انتخاب محمد سعيد الغزي رئيساً جديداً للمجلس النيابي السوري واستمر بهذا المنصب حتى 7 اذار 1963⁶⁵، وأبان رئاسة محمد سعيد الغزي تم منح الثقة لحكومة خالد العظم التي استمر عملها من 16 ايلول 1962 الى 8 اذار 1963 بعمر خمس اشهر ثمان عشر يوم⁶⁶ اذ سعت حكومة العظم جاهدة لاستقرار الاوضاع العامة في سورية ومحاولتها لاستتباب الامن، الا ان كثرة المشاكل السياسية الداخلية كتنافس وصراع الاحزاب السياسية والخلافات ما بين القوى الوطنية الذي ساهم في عدم الاستقرار السياسي، وتزايد نفوذ الجيش للسيطرة وتحكمه في زمام الامور ومحاولته تحجيم دور وسلب صلاحيات الحكومة المنتخبة، واستخدام حكومة العظم القوة المفرطة في قمع المظاهرات التي اندلعت في بعض المدن السورية مطالبين بعودة الوحدة مع مصر بدعم من الحكومة المصرية، فضلاً على ذلك قامت اذاعة القاهرة بشن هجمات دعائية شرسة بشكل متكرر ضد الحكومة السورية لتشكيل وسيلة ضغط ولإثارة الرأي العام للشعب السوري بقصد عودة الوحدة، وتدفق الاموال والسلاح وبعض العملاء الى داخل الاراضي السورية من قبل مصر لإثارة الفوضى الداخلية، ولا ننس التصدع الذي اصاب الحكومة بفعل استقالة عدد من الوزراء أدى الى حدوث فراغ سياسي لمجلس الوزراء مما دب الضعف في الحكومة، فضلاً عن منعها للأحزاب السياسية من ممارسة نشاطها الحزبي، هذه الأسباب وغيرها قد عجل من حدوث ثورة 8 اذار 1963 بقيادة حزب البعث العربي الاشتراكي معلناً من بدأ حقبة جديدة من التاريخ السياسي لسورية⁶⁷، وبعد نجاح الثورة اصدر مجلس قيادة الثورة قرار حل مجلس النواب السوري وفرض الإقامة الجبرية والعزل السياسي وعدم السماح من استلام اي منصب لكل من ناظم القدسي رئيس الجمهورية وخالد العظم رئيس الحكومة السورية ومحمد سعيد الغزي رئيس المجلس النيابي، على أثرها اعتزل الغزي العمل السياسي⁶⁸، **يتضح مما سبق** أن عدم استقرار الاوضاع السياسية الداخلية لسورية وقصر مدة رئاسة الغزي لمجلس النواب السوري والاحداث المتسارعة التي عجلت من حدوث ثورة 8 اذار 1963 وغيرها من الاسباب الاخرى لم تقسح المجال للغزي بالنهوض بالمهام المناطة به، فكانت مدة رئاسته قصيرة جداً.

المحور الثالث: محمد سعيد الغزي والمهام الوزارية .

شغل الغزي مناصب وزارية عديدة بحكومات مختلفة وبأوقات حرجية من تاريخ سورية السياسي ومنها:-

1- **وزيراً لوزارة العدل** : شكلت حكومة عطا الايوبي في 23 شباط 1936 واستمر عملها حتى 21 كانون الاول 1936 لمدة (9) أشهر و(28)، وصدر المرسوم المرقم (144) في 23 شباط 1936 المتضمن بتعيين الغزي وزيراً للعدلية بوصفه رجل قانون، وأسند له ايضاً منصب وزير المالية بالوكالة لفترة وجيزة⁶⁹، وعلى الرغم من قصر المدة التي شغلها الا انه سعى جاهداً لتنظيم عمل وزارة العدلية فتتوعت اعماله من تعيين قضاة او احالة بعض القضاة والموظفين العدلين للتقاعد لبلوغهم السن القانوني أو تخفيض مدة المحكومية لبعض المحكومين او اسقاط الاحكام ذات المدة القليلة او تخفيف غرامة وعقوبة او تنفيذ بعض العقوبات او ايقاف بعض الاجراءات القانونية بحق البعض أو الغاء أحكام سابقة أو اصدار وتنفيذ أحكام قانونية بحق بعض المتهمين كمنعهم من الإقامة في منطقة معينة أو السماح لبعض رجال القانون بمزاولة مهنة المحاماة او السماح لبعض الطوائف الدينية الاخرى بممارسة شعائهم وبناء دور عبادة لهم

او السماح بصدر مجلة حقوقية وغيرها من الاعمال وكان موفقاً بإدارة الوزارة بوصفه رجل قانون قدير⁷⁰.

وكان من أبرز أعمال الغزي في مجال تعيين القضاة هو صدور المرسوم (189) في 21 أذار 1936 المتضمن تعيين القاضي يوسف الحكيم رئيساً لمحكمة التميز بدمشق⁷¹ وصدر المرسوم المرقم (337) في 4 ايار 1936 المتضمن تعيين القاضي محمد علي الجزار لمحكمة حمص⁷² وصدر المرسوم المرقم (458) في 17 حزيران 1936 المتضمن تعيين القاضي شفيق العطار عضواً في محكمة الاستئناف في دير الزور⁷³ وصدر المرسوم المرقم (374) في 18 أيار 1936 المتضمن تعيين القاضي عبد الله الفتال عضواً في محكمة استئناف حلب⁷⁴ وصدر المرسوم المرقم (652) المتضمن تعيين كل من القضاة ممدوح الاميري عضواً بمحكمة ادلب وحامد ناجي بمحكمة الحسكة وعبد الحميد جمران الرئيس بمحكمة دير الزور⁷⁵ وصدر المرسوم المرقم (798) في 10 تشرين الاول 1936 المتضمن تعيين القاضي راسم الاخرس في محكمة حماه⁷⁶ وصدر المرسوم المرقم (720) في 15 ايلول 1936 المتضمن تعيين القاضي يوسف فنري عضواً بمحكمة القامشلي⁷⁷ يبدو مما سبق أن الغزي سعى جاهداً لتعيين القضاة في كافة المحاكم لأهمية القضاء ولدوره في حل مشاكل الناس مما يساهم في الهدوء والاستقرار وذلك نظراً لأهمية القضاء العادل في بناء الدولة، واحال وزير العدلية بعض الموظفين بمختلف عناوينهم الى التقاعد لبلوغهم السن القانوني اذ صدر المرسوم المرقم (479) في 24 حزيران 1936 المتضمن احالة القاضي حسن توفيق احد اعضاء محكمة حمص على التقاعد⁷⁸ وصدر المرسوم (518) في 1 تموز 1936 المتضمن إحالة الموظف محمد زيور المحاسب في وزارة العدلية على التقاعد⁷⁹ وصدر المرسوم المرقم (525) في 7 تموز 1936 المتضمن احالة حاكم الصلح احمد القيس على التقاعد⁸⁰ وصدر المرسوم المرقم (533) في 7 تموز 1936 المتضمن احالة رئيس الدائرة الاستثنائية بدير الزور صالح عبد العال على التقاعد⁸¹ وصدر المرسوم المرقم (540) في 12 تموز 1936 المتضمن إحالة القاضي عبد الفتاح الاسطواني بمحكمة دوما على التقاعد⁸² وصدر المرسوم المرقم (542) في 12 تموز 1936 المتضمن احالة الكاتب محمد النابلسي بمحكمة دوما على التقاعد⁸³، وكذلك سمح وزير العدلية لبعض خريجي القانون من الاجانب بمزاولة عمل المحاماة داخل الاراضي السورية إذ صدر المرسوم المرقم (244) في 17 حزيران 1930 المتضمن السماح جيوفاني لوانزو ايطالي الجنسية من ممارسة مهنة المحاماة⁸⁴ وصدر المرسوم المرقم (249) في 14 نيسان 1936 المتضمن السماح لرفائيل خولافيان فرنسي الجنسية من ممارسة مهنة المحاماة⁸⁵ ومن الجدير بالذكر أن هؤلاء المحامين الأجانب قد دافعوا عن حقوق أبناء بلدهم الاصلي ممن لديهم مصالح في سورية وكذلك توجد في سورية المحاكم الأجنبية المختلطة للفصل بقضايا الاجانب امام السوريين ممن لديهم مشاكل على الاراضي السورية إذ كانت سورية تعج بالتجار والمستثمرين الاجانب، ومن أجل نشر بعض القوانين والمساهمة بنشر العدل سمح الغزي بموجب المرسوم المرقم (734) في 19 ايلول 1936 المتضمن السماح لنقابة المحامين في دمشق من اصدار مجلة (المحاماة)⁸⁶ وكذلك صدر المرسوم المرقم (965) في 21 تشرين الثاني 1936 المتضمن السماح لنقابة المحامين في حلب من صدور مجلة (الحقوقية)⁸⁷ يبدو ان الغزي اراد من صدور هذه الصحف ذات الطابع القانوني من تنوير الرأي العام والمساهمة بنشر العدالة والمساواة، وكذلك لم يهمل الغزي حقوق بعض الطوائف من باقي الاديان الاخرى بل اهتم بهم إذ صدر المرسوم المرقم (235) في 2 نيسان 1936 المتضمن السماح لطائفة الأرمن الارثوذكس في حلب من بناء كنيسة تتخذ معبداً خاصة بهم لممارسة شعائهم الدينية⁸⁸، واصدر الغزي العديد من المراسيم تنوعت ما بين اسقاط مدة محكومية أو تخفيض مدة حكم صادرة أو إيقاف بعض الاجراءات القانونية بحق متهمين وكان من أبرزها صدور المرسوم المرقم (128) في 18 شباط 1936 المتضمن اسقاط المدة الباقية من عقوبة نايل الكفري⁸⁹ وصدر المرسوم المرقم (233) في 2 نيسان 1936 المتضمن اسقاط المدة الباقية من عقوبة ياسين فارس رباح⁹⁰ وصدر المرسوم المرقم (360) في 14 مايس 1936 المتضمن اسقاط المدة الباقية من عقوبة إبراهيم الصالح⁹¹ وصدر المرسوم المرقم (668) في 26 آب 1936 المتضمن أسقاط المدة الباقية من عقوبة انطوان مقس نعيم⁹² وصدر المرسوم المرقم (934) في 12 اب 1936 المتضمن اسقاط نصف المدة الباقية من عقوبة حميد خير شاويش⁹³ وصدر

المرسوم المرقم (195) في 25 آذار 1936 المتضمن تخفيض مدة شهر من محكومية كل من حمدان البعكر واحمد حسين عبد الله السحلي⁹⁴ وصدر المرسوم المرقم (315) في 29 نيسان 1936 المتضمن تخفيض من عقوبة الموت الى الأشغال الشاقة المؤبدة بحق عمر حسن العويسر⁹⁵ وصدر المرسوم المرقم (472) في 24 حزيران 1936 المتضمن تخفيض عقوبة السجن من خمس سنوات الى ثلاث بحق عبد اللطيف الشماط الملا⁹⁶ وصدر المرسوم المرقم (705) في 10 أيلول 1936 المتضمن تخفيض عقوبة السجن من خمس سنوات الى ثلاث بحق سعيد عبد الله الياسين الحريري⁹⁷ وأمر الغزي بتنفيذ احكام الاعدام الصادرة بحق بعض السوريين ومنها صدور المرسوم المرقم (378) في 20 مايس 1936 المتضمن تنفيذ حكم الاعدام بحق محمد عبد الرحيم الملقب بالشقروق وكذلك صدر المرسوم المرقم (379) في 20 مايس 1936 المتضمن تنفيذ حكم الموت بحق أحمد حسن جنيدي⁹⁸، وأوقف الغزي بعض الأوامر والتبعات القانونية بحق البعض اذ اصدر المرسوم المرقم (738) في 20 ايلول 1936 المتضمن ايقاف التبعات القانونية بحق المدعو كدور ابن الشيخ بوزان⁹⁹ وصدر المرسوم المرقم (962) في 22 تشرين الثاني 1936 المتضمن ايقاف التبعات القانونية بحق المدعو مصطفى محمد علي سمو¹⁰⁰. يتضح مما سبق أن الغزي استطاع من اتخاذ قرارات هامة ومتنوعة وحازمة بمدة وزارية وجيزة بوصفه رجل قانون قدير وكان ملماً ومدرّك لجميع الانظمة والقوانين، إذ توزعت ما بين تعيين قضاة بمختلف المدن السورية لأهمية القضاء في حل مشاكل الناس، وكذلك احوال بعض الموظفين في وزارته الى التقاعد لبلوغهم سن التقاعد، وسمح لبعض من حاملين شهادة القانون من الاجانب بممارسة العمل القانوني بعد حصول الموافقة الرسمية، وسمح الغزي لنقابة المحامين من إصدار مجلة قانونية مختصة لنشر الثقافة القانونية، ولم يهمل الغزي حقوق باقي الطوائف والديانات الاخرى في سورية إذ كانت أعماله بمختلف الاتجاهات وذات أهمية بالغة.

2- وزيراً لوزارة العدل : وفي 7 نيسان 1945 شكلت حكومة فارس الخوري¹⁰¹ الثانية التي استمرت حتى 26 آب 1945 اسند للغزي منصب وزير لوزارة العدل بموجب المرسوم المرقم (446) الصادر في 12 نيسان 1945، وفضلاً عن ذلك اسند له وزارة الاعاشة والتموين بالوكالة ويكلف بوزارة الاوقاف والاقتناء لفته وجيزة، وأستمر عمل الحكومة الجديدة لمدة (4) أشهر و(17) يوماً¹⁰²، باشر الغزي بالمنصب الذي أسند اليه وتنوعت أعماله وكان باكورة أعماله تعيين بدر الدين الكاتب للنظر في الدعاوي المرفوعة ضد موظفي المؤسسة التعاونية بموجب القرار المرقم (438)¹⁰³، وصدر المرسوم المرقم (543) المتضمن منح مصطفى برمدا الرئيس الأول لمحكمة التميز العليا راتب قدرة (500) ليرة سورية وهو ما يعادل راتب وزير¹⁰⁴، وصدر المرسوم المرقم (546) المتضمن تعيين قاضي للمديرية الاعاشة للنظر في دعاوي الاجانب المقيمين على الاراضي السورية ولحسم المشاكل القضائية¹⁰⁵، وصدر المرسوم المرقم (651) المتضمن منح ترفيعات القدم للقضاة وموظفين الدوائر القضائية في محافظة الجزيرة¹⁰⁶، وصدر المرسوم المرقم (678) المتضمن اجراء تنقلات بين بعض القضاة بمختلف المحافظات¹⁰⁷، وصدر المرسوم المرقم (904) المتضمن منح كل من نقابة المحامين في دمشق وحلب مبلغ قدرة (10000) ليرة سورية من موازنة وزارة العدلية دعماً واهتماماً برجال القانون¹⁰⁸، وصدر المرسوم المرقم (899) المتضمن استبدال عقوبة الاعدام الصادرة بحق خضر عوض الحاج حسن بعقوبة الاشغال الشاقة¹⁰⁹، وصدر المرسوم المرقم (958) المتضمن إلغاء عضوية حسين علي الاسعد فلسطيني الاصل من نقابة المحامين بدمشق¹¹⁰، وفيما يخص عمل وزارة الاعاشة والتموين أصدر الغزي بعض المراسيم منها المرسوم المرقم (3226) المتضمن منع نقل جميع انواع السلع والبضائع من محافظة الى اخرى الا بوجود رخصة مسبقة لمنع التلاعب والاحتكار ولمنع ارتفاع الاسعار السلع والبضائع¹¹¹، وصدر المرسوم المرقم (742) المتضمن انهاء مهمة محمد نور الله المعاون بمصلحة التقنين بحلب التابعة لوزارة الاعاشة والتموين¹¹²، وصدر المرسوم المرقم (3331) المتضمن تأليف لجنة لتحديد سعر وحصص اصحاب الاستحقاق من توزيع الخيوط القطنية والصوفية والحريرية¹¹³، يبدو مما سبق على الرغم من قصر عهد الغزي في وزارة العدل إلا أنه اهتم بتنظيم عمل الوزارة بوصفه رجل قانون وله خبرة مسبقة بهذا المجال ولإلمامه وادراكه الواسع للقوانين والانظمة في الدولة.

3- وزيراً لوزارة المالية : وفي 28 كانون الاول 1946 شكلت حكومة جميل مردم الثالثة التي استمرت حتى 2 تشرين الاول 1947 بعمر قدرة (9) اشهر و(4) ايام، اسند للغزي منصب وزير لوزارة المالية بموجب المرسوم المرقم (1206) الصادر في 31 كانون الاول 1946¹¹⁴ ، باشر الغزي بمهامه كوزير لوزارة المالية واستطاع من تعيين عدد من الموظفين وتشكيل لجان لمحاسبة بعض الموظفين الفاسدين وفرض غرامات مالية على بعض الاشخاص المخالفين او اعفاء البعض من بعض الرسوم المالية، إذ عين الغزي بموجب القرار المرقم (914) الصادر في 14 نيسان 1947 المتضمن نسيب القنواتي رئيس للجنة تخمين العقارات في وزارة المالية¹¹⁵، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (439) الصادر بتاريخ 24 نيسان 1947 المتضمن تعيين صلاح الصالح محامياً لدى ديوان المحاسبات في الوزارة¹¹⁶، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1218) الصادر في 13 أيار 1947 المتضمن تعيين احمد عدنان حارساً ليلاً لمطبعة الحكومة الرسمية في وزارة المالية¹¹⁷، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (942) الصادر في 19 أيار 1947 المتضمن تعيين صلاح الطرزي مديراً لمديرية القضايا¹¹⁸، وعين الغزي بموجب القرار (1206) الصادر في 10 أيار 1947 المتضمن تعيين توفيق الرفاعي مراقباً مالياً في مديرية المالية في محافظة حماه¹¹⁹، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (121) الصادر في 18 أيار 1947 المتضمن تعيين عادل الحموي ناضر للإنتاج الزراعي بمحافظة دمشق¹²⁰، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1163) الصادر في 29 نيسان 1947 المتضمن تعيين فردار الشطي كاتباً في ديوان وزارة المالية¹²¹، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1309) الصادر في 26 حزيران 1947 المتضمن تعيين نسيب شويكاني رئيساً لشعبة في مديرية الديون المالية¹²²، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1357) الصادر في 3 حزيران 1947 المتضمن سعيد حسنا مديراً للخزينة في مالية محافظة الفرات¹²³، وعين الغزي بموجب المرقم (1308) الصادر في 25 أيار 1947 المتضمن تعيين سليم السمان مراقباً مالياً في وزارة المالية¹²⁴، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1426) الصادر في 9 حزيران 1947 المتضمن تعيين توفيق قولي محاسباً للإدارة في وزارة المالية¹²⁵، وعين الغزي بموجب القرار المرقم (1451) الصادر في 15 حزيران 1947 المتضمن تعيين بهاء الدين التغلبي بمديرية المراقبة والموازنة العامة¹²⁶، وأمر الغزي بتشكيل لجنة تحقيق بموجب القرار المرقم (531) الصادر في 22 أيار 1947 بحق بعض موظفي وزارة المالية¹²⁷، وأمر الغزي بتشكيل لجنة بموجب القرار المرقم (543) الصادر في 25 أيار 1947 لتصنيف وتقسيم وتوزيع بعض موظفي وزارة المالية حسب الشهادة والخبرة والكفاءة¹²⁸، واعفى الغزي بموجب القرار المرقم (917) الصادر في 14 نيسان 1947 المتضمن اعفاء الملاهي من الرسوم والضرائب في سورية¹²⁹، ويبدو مما سبق أن الغزي قام بسد الوظائف الشاغرة بوزارته من خلال مجموعة من التعيينات من أجل تنظيم عمل الوزارة والذي نلاحظه انه لم يكتفي بالتعيينات وانما صنف الموظفين على اساس الخبرة والكفاءة مما يدل الى انه رجل اداري قدير وسياسي محنك من الطراز الاول، وشكل لجنة للتحقيق بحق بعض الموظفين المقصرين لمحاسبتهم، فهو سعى لإنجاح عمل الوزارة بكل قوة.

4- وزيراً لوزارة الاقتصاد الوطني: وفي 6 تشرين الاول 1947 شكلت حكومة جميل مردم الرابعة التي استمرت حتى 19 آب 1948 وكان عمر الحكومة الجديدة (10) اشهر و(13) يوم، اسند لغزي منصب وزير الاقتصاد الوطني¹³⁰، باشر الغزي بمهامه وزيراً لوزارة الاقتصاد الوطني، وتنوعت ما بين تعيين موظفين في الدوائر التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني او تشكيل لجان تأديب وتحقيق للوقوف على بعض الحقائق وكشف بعض حالات الفساد او احالة بعض الموظفين في وزارة الاقتصاد للتقاعد أو إصدار أوامر ايفاد وسفر لبعض موظفين الى خارج سورية لقيام بمهام رسمية، وسعى الغزي جاهداً ابان استلامه لوزارة الاقتصاد الوطني بمراقبة والحفاظ على أسعار المواد الغذائية ومعاقبة المتلاعبين او الذين يحتكرون قوت الشعب، وشجع الغزي استيراد الآلات الزراعية والصناعية لتنمية الاقتصاد الوطني والمساهمة بتنشيطه.

وفي مجال التنظيم الوظيفي لهيكل وزارة الاقتصاد الوطني، إذ اصدر الغزي أوامر تمديد عدد من الوظائف لحاجة الحكومة لبعض الموظفين منها اصدر الأمر المرقم (978) في 17 كانون الاول 1947 المتضمن تمديد وظيفة محمود التل في مديرية الإحصاء لدوره الهام برفد الحكومة

بالإحصائيات الاقتصادية الضرورية¹³¹ ومدد الغزي أيضاً وظيفة الدكتور رشاد الكزبري الملحق التجاري بأحد القنصليات العاملة بإحدى الدول بموجب الأمر المرقم (1003) الصادر في 27 كانون الأول 1947، ومدد الغزي وظيفة الدكتور وائل التوام رئيس شعبة الدعية الاقتصادية والمعارض بموجب الأمر المرقم (1004) الصادر في 27 كانون الأول 1947، ومدد الغزي وظيفة الدكتور واصل قنابي ملحقاً تجارياً بإحدى المفوضيات سورية بالخارج بموجب الأمر المرقم (1005) الصادر في 27 كانون الأول 1947، ومدد الغزي وظيفة عبد الرحمن الخزندار العضو في المجلس التحكيمي الأعلى بموجب القرار المرقم (1024) الصادر في 31 كانون الأول 1947¹³² وأصدر الغزي قراراً بتمديد وظيفة علي ثابت أغا الذي يشغل وظيفة المأمور الفني في مصلحة الإرشاد الزراعي بموجب القرار المرقم (4) الصادر في 5 كانون الثاني 1948¹³³، ومدد الغزي وظيفة المهندس الزراعي رستم الرستم بوظيفة رئيس مركز زراعي في دير الزور بموجب القرار المرقم (251) الصادر في 1 نيسان 1948¹³⁴، وعين الغزي عدداً من الموظفين الأكفاء من ذوي الخبرة والاختصاص في مفاصل الدوائر التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني منها تعيين محمد مردم بك عضواً في لجنة لتصنيف موظفي وزارة الاقتصاد الوطني بموجب القرار المرقم (12) الصادر في 8 كانون الثاني 1948¹³⁵، وعين الغزي زهدي الجاسر مراقباً رئيسياً في شعبة التجارة الخارجية بحلب وذلك بموجب القرار المرقم (60) الصادر في 24 كانون الثاني 1948¹³⁶، وعين الغزي الخبير الفني نجيب عارف فرعون فلسطيني الأصل خبيراً فنياً لدى وزارة الاقتصاد الوطني بموجب المرسوم المرقم (140) الصادر في 3 آذار 1948¹³⁷، وعين الغزي رامز الشريف رئيساً للجنة التأديب موظفي المصرف الزراعي، وذلك بموجب المرسوم المرقم (519) الصادر في 22 آذار 1948¹³⁸، وتم تعيين فاتح الصقال بوظيفة طبيب بيطري لدى مديرية الزراعة التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني بموجب المرسوم المرقم (568) الصادر في 2 آذار 1948¹³⁹، وعين الغزي أيضاً ريمون توتونجي بوظيفة طبيب بيطري لمديرية زراعة اللاذقية بموجب المرسوم المرقم (570) الصادر في 3 آذار 1948¹⁴⁰، وأعاد الغزي المهندس الزراعي عبد الجبار أبو الشامات لوظيفته في مديرية الزراعة بموجب القرار المرقم (157) الصادر في 2 آذار 1948¹⁴¹، وعين الغزي محمد ثابت القاري كموظف في ديوان وزارة الاقتصاد الوطني¹⁴²، ولم يهمل الغزي المدارس الزراعية لما لها دور هام في تنشيط الزراعة، فسارع بتعيين مدراء أكفاء لهذه المدارس فبموجب القرار المرقم (282) الصادر في 22 نيسان 1948 عين المهندس الزراعي محمد علي محي الدين مديراً لمدرسة بوقا الزراعية في محافظة دير الزور، وعين أيضاً لطفي ديجن مديراً لمدرسة السلمية الزراعية بالعاصمة دمشق¹⁴³، وعين الغزي كلاً من خالد عبد الفتاح وعلي القلجي ومحمود العشي وأديب أقدار بوظائف سواق لسيارات ديوان وزارة الاقتصاد الوطني بموجب القرار المرقم (258) الصادر في 16 نيسان 1948¹⁴⁴، وعين الغزي حسن قشطوني جزائري الأصل بوظيفة فني لمكافحة الحشرات الزراعية في مديرية الزراعة وذلك بموجب القرار المرقم (249) الصادر بتاريخ 3 نيسان 1948¹⁴⁵، وعين الغزي الدكتور احسان الجوخدار مديراً لمديرية العمل والشؤون الاجتماعية وذلك بموجب المرسوم المرقم (983) الصادر في 28 نيسان 1948¹⁴⁶، وعين الغزي أعضاء أكفاء لغرفة تجارة وغرفة صناعة حماه بموجب القرار المرقم (346) الصادر بتاريخ 15 أيار 1948¹⁴⁷، وعين الغزي الأنسة اكمال الفقير بوظيفة مراقب للعمل في مديرية العمل التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني بموجب القرار المرقم (340) الصادر بتاريخ 13 أيار 1948¹⁴⁸، وعين الغزي الدكتور كمال مشاركة بوظيفة طبيب بيطري في مديرية الزراعة في محافظة الجزيرة، وذلك بموجب القرار المرقم (436) الصادر بتاريخ 15 حزيران 1948¹⁴⁹، ومن أجل الاهتمام وتطوير الواقع الزراعي تعاقد الغزي مع الخبير الزراعي المختص في شؤون الإرشاد الزراعي رشدي محمود عراجي الحاصل على شهادة الزراعة من الجامعة الأمريكية وذلك بموجب المرسوم (1326) الصادر في 15 كانون الأول 1947¹⁵⁰، وتعاقد الغزي مع المهندس الزراعي محمد علي بكر إلباني الأصل للعمل في مديرية الزراعة بموجب المرسوم المرقم (843) الصادر في 8 نيسان 1948 وذلك من أجل الاهتمام وتنشيط الواقع الزراعي لدور الزراعة الهام بالاقتصاد السوري¹⁵¹.

واهتم الغزي بتصنيف الموظفين حسب الخبرة والكفاءة والنزاهة إذ اصدر عدداً من القرارات منها القرار المرقم (13) الصادر في 8 كانون الاول 1948 المتضمن تأليف لجنة تصنيف موظفي المديرية العامة للشؤون الزراعية التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني¹⁵²، واصدر الغزي قرار اخر المرقم (45) الصادر في 20 كانون الثاني 1948 يتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي وزارة الاقتصاد¹⁵³، واصدر الغزي القرار المرقم (64) في 17 كانون الثاني 1948 المتضمن تأليف لجنة فحص وتدقيق لموظفي التجارة الخارجية والتموين من الذين لا يحملون شهادات دراسية¹⁵⁴، واصدر الغزي قرار المرقم (5) في 11 آذار 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي المصرف الزراعي¹⁵⁵، واصدر الغزي المرسوم المرقم (812) في 4 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي مديرية الشؤون الادارية¹⁵⁶، واصدر الغزي المرسوم المرقم (814) الصادر في 4 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي مديرية الاحصاء¹⁵⁷، واصدر الغزي المرسوم المرقم (827) الصادر في 4 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي دائرة وقاية المزارع في مديرية الشؤون الزراعية العامة¹⁵⁸، واصدر الغزي المرسوم المرقم (830) الصادر في 7 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي مديرية املاك الدولة التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني¹⁵⁹، واصدر الغزي المرسوم المرقم (832) الصادر في 7 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي مديرية البيطرة في مديرية الشؤون الزراعية التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني¹⁶⁰، واصدر الغزي المرسوم المرقم (833) الصادر في 7 نيسان 1948 المتضمن تأليف لجنة لتصنيف موظفي مديرية الشؤون الاقتصادية ومديرية العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني¹⁶¹.

وأهتم الغزي بواقع التجارة الداخلية لما لها دور هام في الواقع الاقتصادي إذ أمر بتأليف لجنة مهمتها أعداد مشروع قانون ينظم التجارة الداخلية لتحديد الاسعار ومنع الاحتكار وفرض عقوبات على المخالفين وذلك بموجب القرار المرقم (208) الصادر في 16 آذار 1948¹⁶² يبدو ان الغزي قد حرص للقضاء على المحتكرين والمتلاعبين بأسعار المواد الهامة.

ولم يهمل الغزي الامن الغذائي وضرورة الحفاظ على قوت الشعب، فأصدر المرسوم المرقم (1282) الصادر في 30 أيار 1948 المتضمن تأليف منظمة محلية للزراعة والتغذية مهمتها اعداد الدراسات والبيانات واعداد التقارير والنشرات وتسجيل المعلومات التي ترقد الحكومة بما هو ضروري من خطط للحفاظ على الامن الغذائي ولتلافي الازمات ولحل كافة المشاكل المتعلقة بقوت الشعب السوري تكون على شاكلة منظمة الزراعة والتغذية التابعة للأمم المتحدة باعتبار سورية عضواً من اعضاء الامم المتحدة¹⁶³.

ولم يهمل الغزي تمثيل سورية في المحافل الدولية بل شاركت سورية متمثلة بوزارة الاقتصاد الوطني بالمؤتمرات وساهمت بالمشاركة بعقد الاتفاقيات إذ أرسل الغزي من يمثل سورية الى الخارج من اجل ذلك الامر، مما اوفد الغزي مدير الزراعة امين نظيف ورئيس دائرة رقابة المزارع حمدي العبيي لتمثيل الحكومة السورية في مؤتمر مكافحة الجراد المنعقد في بغداد وذلك بموجب المرسوم المرقم (1485) الصادر بتاريخ 31 كانون الاول 1947¹⁶⁴، واصدر الغزي المرسوم المرقم (136) الصادر في 2 شباط 1948 المتضمن أيفاد كل من محمد مردم بك وأمين ناظيف وصبحي مظلوم لتمثيل سورية في مؤتمر التغذية الذي سيعقد بالقرب العاجل في القاهرة¹⁶⁵، واصدر الغزي المرسوم المرقم (757) الصادر في 29 آذار 1948 المتضمن أيفاد احسان الشمعة وعدنان واوية الى بغداد لحضور الدورة التدريبية التي قررت منظمة التغذية والزراعة الدولية من عقدها في بغداد لبحث الاحصاءات الزراعية لتمثيل سورية¹⁶⁶، واصدر الغزي المرسوم المرقم (887) الصادر في 14 نيسان 1948 المتضمن أيفاد مدير الشؤون الادارية في وزارة الاقتصاد الوطني محمد مردم بك ومدير الحراج السورية وجيه المالكي الى ايطاليا للاشتراك في مؤتمر الحوار¹⁶⁷، واصدر الغزي المرسوم المرقم (1465) الصادر بتاريخ 27 حزيران 1948 المتضمن ايفاد الدكتور فائز الطائع لتمثيل سورية وتخويله بالتوقيع على الاتفاقية البيطرية المعقودة في بغداد التي شملت كل من مصر و ايران والعراق و لبنان والسعودية وسورية

والأردن وتركيا لتنظيم ما يتعلق بالثروة الحيوانية ووقايتها من الأمراض والوبئة ومكافحة الأمراض السارية بصورة فعالة وتفعيل كل ما يحمي الثروة الحيوانية ومن أجل المحافظة عليها¹⁶⁸.

وسعى وزير الاقتصاد الوطني سعيد الغزي بالحفاظ على المواد الزراعية والغذائية والثروة الحيوانية وكل ما يتعلق بقوت الشعب ، إذ نظم وحدد الكميات المسموح بها من تصديرها واستيرادها أو منح رخص أو الكميات المسموح بنقلها ما بين المحافظات من أجل الحفاظ على التوازن الداخلي أو تحديد أسعار السلع وكل ما يخص المواد الغذائية ، ففي جانب التصدير أصدر وزير الاقتصاد الوطني الغزي المرسوم المرقم (162) الصادر في 4 آذار 1948 المتضمن منع تصدير القطن السوري الى الخارج لاهميه هذا المحصول الزراعي بالاقتصاد السوري¹⁶⁹، وفيما يخص السماح بتصدير بعض المواد إذ سمح وزير الاقتصاد الوطني سعيد الغزي بموجب القرار المرقم (289) الصادر بتاريخ 25 نيسان 1948 المتضمن السماح بتصدير الفائض من العدس والفل والحمص والبالاء والفاصولياء بموجب اجازات تصدير¹⁷⁰ ، وأصدر الغزي القرار المرقم (159) الصادر في 3 آذار 1948 المتضمن السماح بتصدير (100) طن من التين الى لبنان¹⁷¹ ، وأصدر الغزي القرار المرقم (167) الصادر بتاريخ 9 آذار 1948 المتضمن السماح بتصدير النخالة الخشنة الفائضة في المستودعات وزارة الاقتصاد الوطني الى لبنان¹⁷² ، وأصدر الغزي القرار المرقم (1025) الصادر بتاريخ 31 كانون الاول 1947 المتضمن السماح بتصدير (37) طن من الخيوط القطنية المنتجة محلياً¹⁷³ ، وأصدر الغزي القرار المرقم (171) الصادر بتاريخ 11 آذار 1948 المتضمن السماح بتصدير كمية من البيض بحد أقصى قدرة (1000) صندوق¹⁷⁴ ، أما فيما يخص الثروة الحيوانية والمحافظة عليها أصدر الغزي القرار المرقم (9) الصادر بتاريخ 7 كانون الثاني 1948 المتضمن السماح بتصدير رأس واحد من البقر البلدي الى تركيا من أجل اصلاح النسل¹⁷⁵ ، وأصدر الغزي قرار المرقم (164) الصادر بتاريخ 7 آذار 1948 المتضمن السماح بتصدير رأسين من البقر البلدي الى مصر بقصد اصلاح النسل¹⁷⁶ ، وأصدر الغزي قرار المرقم (217) الصادر بتاريخ 24 آذار 1948 المتضمن السماح بتصدير (30) رأساً من الماعز الشامي الى قبرص بقصد اصلاح النسل¹⁷⁷ ، وحدد الغزي أسعار بعض المواد منعاً من التلاعب بأسعارها إذ حدد بموجب القرار المرقم (275) الصادر بتاريخ 20 نيسان 1948 المتضمن تحديد سعر الكلفة للطن الواحد من بذار البطاطا القبرصية المستوردة بالسعر (65280) قرش سوري¹⁷⁸ ، وحدد الغزي بموجب القرار المرقم (313) الصادر بتاريخ 3 ايار 1948 سعر الطن الواحد من بذار البطاطا المصرية المستوردة بمبلغ (58330) قرش سوري¹⁷⁹ ، أما في مجال الاستيراد فقد سمح الغزي بموجب المرسوم المرقم (24) الصادر بتاريخ 15 كانون الثاني 1948 المتضمن السماح باستيراد أجود انواع الرز من مصر وأوكل الامر الى لجنة من مديرية الزراعة¹⁸⁰ ، ومنح الغزي رخصة استيراد (100) طن من التبن بموجب القرار المرقم (993) الصادر بتاريخ 23 كانون الاول 1947¹⁸¹ ، وأجاز الغزي بموجب القرار المرقم (16) الصادر بتاريخ 11 كانون الثاني 1948 أجاز رخصة نقل التبن والنخالة بين المحافظات السورية¹⁸².

وفي مجال الآلات الزراعية ودورها في تطوير وأزدهار الزراعة أصدر الغزي مجموعة من القرارات منها القرار المرقم (17) الصادر بتاريخ 12 كانون الثاني 1948 المتضمن تحديد أرباح مستوردي الآلات الزراعية لمنع التلاعب بالأسعار¹⁸³ ، القرار المرقم (152) بتاريخ 28 شباط 1948 المتضمن تحديد الآلات والادوات الزراعية والصناعية المعفاة من رسم الاستيراد من أجل دعم الزراعة والصناعة¹⁸⁴ ، وحدد الغزي بموجب القرار المرقم (196) الصادر بتاريخ 13 اذار 1948 المتضمن تحديد سعر المحرك الزراعي المستورد لمنع التلاعب بالسعر¹⁸⁵ ، وحدد الغزي بموجب القرار المرقم (353) الصادر بتاريخ 16 ايار 1948 حدد سعر الحاصدات الزراعية المستوردة لمنع التلاعب بالسعر¹⁸⁶ ، وحدد الغزي بموجب القرار المرقم (479) الصادر بتاريخ 29 حزيران 1948 سعر محركات الديزل الزراعية لمنع التلاعب الاسعار¹⁸⁷ ، وحدد الغزي بموجب القرار المرقم (480) الصادر بتاريخ 29 حزيران 1948 سعر سيارات الشحن نوع الشفروليه المستخدمة بنقل المنتجات الزراعية لمنع التلاعب بالسعر¹⁸⁸.

يبدو مما سبق ان اعمال الغزي كانت بمختلف الاتجاهات وعلى الاصعدة كافة، إذ سعى لسد جميع الوظائف الشاغرة داخل وزارته سواء بالتعيين ام التمديد حرصاً منه للنهوض بواقع وزارة الاقتصاد الوطني فسارع الى تمديد مدة خدمة بعض الموظفين للحاجة الماسة لخدماتهم وعين موظفين جدد في مفاصل الوزارة واضطر احياناً الى سد النقص من تعيين موظفين من باقي الجنسيات في الدوائر التابعة للوزارة من الموظفين الكفاء من اصحاب الخبرة والاختصاص ولم يحصر نشاطه داخل دمشق بل شملت معظم المحافظات السورية الاخرى، وسعى لتشكيل لجان تحقيقية بحق بعض الموظفين المقصرين، وسعى للقضاء على الفساد وأهتم بالمحافظة على اسعار المواد الغذائية والقضاء على التلاعب بالاسعار وكذلك سعى للمحافظة على بعض المنتجات الصناعية وحمائيتها من تنافس الاستيراد وعمل على تنظيم الاستيراد والتصدير، الا أن حرب فلسطين عام 1948 وانعكاساتها قد اثرت بشكل مباشر على مجمل الاوضاع مما اضطرت الاحوال العامة وساءت وتعقدت الاوضاع العامة في سورية.

المحور الرابع : محمد سعيد الغزي ومهام السلطة التنفيذية.

لم تستقر الاوضاع السياسية في سورية مطلع الخمسينات من القرن العشرين لأسباب داخلية عديدة منها سلسلة الانقلابات العسكرية وانعكاساتها الخطيرة على السياسة الداخلية، فضلاً عن ذلك تنامي الصراع ما بين الاحزاب السياسية والتنافس الشديد ما بين القوى الوطنية التي كان لها دور مؤثر في اسقاط بعض الحكومات السابقة سواء عن طريق تزعمها للمظاهرات او تأييدها للإضرابات او تذرعهما وتحججها بضرورة اجراء اصلاحات شاملة ومطالبتها بوجود الوقوف بوجه الاستعمار الغربي وعدم الرضوخ والانجرار وراء سياسة الاحلاف والتكتلات الاقليمية او ضغوط الدول الاجنبية الكبرى وسعيها لأنهاء الحكومات الضعيفة فضلاً على تزعمها مسار المعارضة السياسية، الا في حقيقة الامر ان غاية الاحزاب السياسية وبعض القوى الوطنية هو الوصول لسدة الحكم بكافة الطرق وشتى الوسائل، كذلك كان تدخل الجيش المتكرر في الامور السياسية سبباً في عدم الاستقرار السياسي¹⁸⁹، أما فيما يخص الاسباب الخارجية هو التنافس الدولي الاقليمي من أجل جر سورية لسياسة الاحلاف والمحاو والتكتلات الدولية الاقليمية والتي كان من ابرزها المحور (العراقي الاردني) المدعوم من بريطانيا الذي يسعى لضم سورية تحت التاج الهاشمي وكان حزب الشعب أحد أذرعه والمتزعمين لهذا الاتجاه وكان يسعى جاهداً لتحقيق هذه الغاية، أما المحور (المصري السعودي) وكان الحزب الوطني من تبنى ونشر أفكاره وخصوصاً السياسي السوري شكري القوتلي¹⁹⁰، يبدو ان هذه الاسباب وغيرها ساهمت بعدم استقرار سورية فكثرة تشكيل الحكومات كمحاولة لاستقرار الاوضاع العامة ولاستباب الامن وفرض هيبة الدولة.

أولاً: حكومة محمد سعيد الغزي الاولى (19 حزيران 1954-29 تشرين الاول 1954).

بعد أن تعقدت الاوضاع السياسية في سورية، وساءت بسبب صراع الاحزاب وتنافسها السياسي على السلطة، وبسبب محاولات الجيش المتكررة للهيمنة والسيطرة على الحكم وتحجيمه لصلاحيات وهيبة الدولة، وبسبب محاولات بعض الدول جر سورية الى سياسة المحاور والاحلاف الدولية، في ظل هذه الظروف الخطيرة سارع رئيس الجمهورية هاشم الاتاسي من إصدار المرسوم المرقم (1052) في 19 حزيران 1954 المتضمن تكليف رجل القانون السياسي المستقل محمد سعيد الغزي بتشكيل حكومة على ان تكون مؤلفة من شخصيات سياسة مستقلة حيادية غير منتمية للأحزاب السياسية ومن خارج مجلس النواب السوري، وأن تكون مهمة هذه الحكومة التزامها الحياد التام وأشرافها على الانتخابات المقبلة¹⁹¹، وأستمر عمل هذه الحكومة لغاية 29 تشرين الاول 1954 بمرور أربعة أشهر وعشر أيام¹⁹²، وفي 19 حزيران 1954 صدر المرسوم المرقم (1053) المتضمن إعلان أعضاء حكومة الغزي الجديدة المكونة من شخصيات مستقلة ضمت بعض القضاة والمحامين¹⁹³.

يتضح أن قصر مدة الحكومة الغزية الاولى البالغة أربعة أشهر وعشر أيام يعكس هشاشة المرحلة وكثرة الازمات السياسية في سورية، وأن الغزي قصد من وراء اختيار شخصيات مستقلة هو أبعاد أعضاء حكومته عن تجاذبات وصراع وضغوط الاحزاب السياسية لكي يتمكن من تنفيذ برنامجه الحكومي

في ظل ظروف حرجة تمر بها البلاد محاولة لإنقاذ سورية، أعلن الغزي عن برنامجه الحكومي إذ أكد على التزامه الحياد التام وعدم الانجرار وراء الاحلاف او المحاور الدولية والتأكيد على روح الاخوة والصداقة مع الدول العربية على حد سواء، وأن أوضح ان مهمة حكومته التزامها الحياد التام واشرافها لأجراء انتخابات نزيهة والقيام بالإصلاحات الهامة التي تلائم طبيعة هذه المرحلة الحرجة، إذ سعى الغزي الى إبقاء الجيش في الثكنات وعدم السماح له بالتدخل في الامور السياسية محالوا تحجيم نفوذه ودوره في السياسة وتخفيف حالة العداء والتوتر ما بين العسكر وبعض الشخصيات السياسية الوطنية من طرف وما بين العسكر والاحزاب السياسية والقوى الوطنية من طرف آخر¹⁹⁴.

يبدو مما سبق ان الغزي تولى مهام رئاسة الحكومة وسط جو من الفوضى السياسية مما توجب عليه أن يستخدم الحزم والقوة لكي يستطيع الاخذ بسورية الى بر الامان، صدر المرسوم المرقم (1366) في 18 تموز 1954 محدداً تاريخ 20 آب 1954 موعد إجراء الانتخابات المقبلة¹⁹⁵، وتم تحديد عدد المقاعد ب(142) مقعداً لمجلس النواب السوري الجديد .

أجرى الغزي عدد من الاجراءات الاحترازية الاستباقية قبيل الانتخابات من ابرزها إجراء تغييرات شاملة لكافة المحافظين والقائم مقامين ومدراء النواحي لكافة الوحدات الادارية في سورية قبل شهر من موعد الانتخابات المجلس النيابي لمنع التدخل او التلاعب او التزوير الانتخابات او التأثير على الناخبين¹⁹⁶، وكذلك أعلن وزير الداخلية اسماعيل قولي عن منع الموظفين من الانتماء الحزبي وعدم السماح لهم بمزاولة العمل السياسي او التنقيف لجهة سياسية معينة والموظف المخالف يحال الى المحاكم ويحاسب بموجب القانون¹⁹⁷، لم يكتفي الغزي بهذه الاجراءات لمنع التزوير او التلاعب بالانتخابات بل أكد ان التصويت في الانتخابات المقبلة سيكون على نظام الاقتراع السري داخل الغرف السرية ويضع الناخب ورقة الاقتراع داخل مغلف مغلق لمنع ممارسة الضغط على الناخب ومنعاً من التلاعب والتزوير¹⁹⁸.

يتضح ان هذه الاجراءات الحازمة والرادعة التي اتخذها الغزي كانت مؤشراً واضحاً لسعيه الجاد والحقيقي من اجراء انتخابات عادلة ونزيهة وتوضح مدى خطورة الاوضاع العامة في سورية انذاك وكانت مدعاة للارتياح واطمئنان من قبل الشعب إذ سعى الغزي جاهداً لمنع اي تأثير او ضغط او تلاعب او تزوير الانتخابات المقبلة للوصول لانتخابات عادلة ونزيهة وشفافة بحيادية تامة، دخل السباق الانتخابي كل من حزب الوطني المدعوم من مصر وحزب الشعب المدعوم من العراق وحزب الشيعي المدعوم من الاتحاد السوفيتي وحزب القومي السوري الاجتماعي المدعوم من لبنان وحزب البعث وحزب التعاوني الاشتراكي وحركة التحرير وبعض الاحزاب الاخرى إذ يتصارع الجميع للوصول الى السلطة¹⁹⁹، وفي 7 تموز 1954 وبعد غياب أستمتر لمدة خمس سنوات عاد شكري القوتلي من مصر الى سورية ودعا الى توحيد الصفوف وأنهاء حالة الصراع الحزبي مما ازدادت شعبية الحزب الوطني²⁰⁰، وفي 5 آب 1954 صدر المرسوم المرقم (1545) المتضمن بتأجيل الانتخابات الى 24 ايلول من العام نفسه²⁰¹ وكان ذلك بسبب أضراب القضاة وعزوفهم عن الاشراف على الانتخابات مطالبين برفع رواتبهم بالإضافة لإضراب الشرطة مطالبين ايضا برفع رواتبهم واستطاع الغزي من تسوية الامر معهم وانهاء الاضراب²⁰²، وجرى الانتخابات في موعدها المحدد وكانت على مرحلتين الاولى في 24 و25 ايلول 1954 والثانية 4 و5 تشرين الاول من العام نفسه بجو سادة الحرية بعيداً عن الفوضى او التدخل في سير عملية الانتخاب فكانت انتخابات عادلة ونزيهة وشفافة وحيادية²⁰³، وكانت النتائج موزعة على النحو الآتي (64) مقعداً للمستقلين و(30) مقعداً لحزب الشعب و(22) مقعد لحزب البعث و (19) مقعد للحزب الوطني ومقعدين للحزب القومي السوري الاجتماعي ومقعدين للحزب الاشتراكي التعاوني ومقعدين لحركة التحرير ومقعد واحد للحزب الشيعي السوري ومقاعد اخرى متفرقة²⁰⁴ بواقع (117) للمسلمين و(16) للمسيحيين و(9) للعشائر²⁰⁵.

بعد أن أجمع المجلس النيابي الجديد وانتظمت جلساته سارع الغزي بتقديم استقالة حكومته في 14 تشرين الاول 1945، معلناً من داخل المجلس النيابي عن نهاية المهمة التي أوكلت اليه في ظل هذه

الظروف الخطرة والحرية من تاريخ سورية وقال بما نصه "سادتي النواب الاكارم ،لقد تفضل فخامة رئيس الجمهورية وعهد الي هذه المهمة الدقيقة الا وهي الاشراف على الانتخابات بنزاهة وحيادية تامة وقد حازت الحكومة التي شكلتها ثقة فخامته وكانت مزودة بثقة المجلس النيابي الكريم ،وقد قطعت على نفسها عهداً بأن تقوم بالمهمة التي اوكلت اليها بموجب احكام الدستور واحكام الامانة والضمير ،واننا لنحمد الله على اننا قد ادينا الامانة باخلاص وقد قمنا بالواجب بوحى من ضمائرنا ومن الشعور العام ومن الواجب الذي يفرضه الشرف والقانون على كل واحد منا ،اما الان وقد تشكل المجلس الكريم وانتظمت جلساته فأنا نرفع الى مقام رئاسة الجمهورية استقالة حكومتنا راجين قبولها لانتهاء المهمة التي كلفت بها"²⁰⁶، وقبلت الاستقالة بموجب المرسوم الجمهوري المرقم (2305) الصادر في 29 تشرين الاول 1954²⁰⁷، إلا أنها استمرت في تسير المهام مؤقتاً حتى استطاع فارس الخوري من تأليف حكومته الرابعة في 29 تشرين الاول 1954 وصدر المرسوم الجمهوري المرقم (2305) في 29 تشرين الاول 1954 المتضمن قبول استقالة حكومة الغزي²⁰⁸، يتضح مما سبق أن الغزي استطاع من أن يتخذ إجراءات سريعة وحازمة في وسط ظروف سياسية حرجة وأزمات خانقة وصعبة ونجح في التوفيق ما بين الفرقاء السياسيين وقدم جهوداً استثنائية لخدمة شعبة ومصلحة بلده .

انجازات الحكومة:

فيما يخص الجانب السياسي أهتمت حكومة الغزي بالتمثيل الدبلوماسي الخارجي فاصدرت العديد من القرارات في هذا المجال منها القرار المرقم (1166) في 29 حزيران 1954 المتضمن تكريم كل من فائز الخوري سفير سورية في لندن ونجيب الارمنازي سفير سورية في القاهرة وفريد زين الدين سفير سورية في واشنطن بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة لدورهم في تمثيل علاقات سورية الخارجية²⁰⁹، وصدر القرار المرقم (1582) في 19 اب 1954 المتضمن تكريم حيدر مردم بك وزير سورية المفوض في العراق بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة²¹⁰، وصدر القرار المرقم (1908) في 16 ايلول 1954 المتضمن تكريم صلاح الطرزي عضو الوفد السوري لدى هيئة الأمم المتحدة بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة²¹¹، وصدر القرار المرقم (1909) في 16 ايلول 1954 المتضمن تكريم لطيف غنيمه وزير سورية المفوض في البرازيل بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة²¹²، وصدر القرار المرقم (2176) في 9 تشرين الاول 1954 المتضمن تكريم نسيب البكري وزير سورية المفوض في عمان بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الاولى²¹³، وكذلك اهتمت حكومة الغزي بتكريم بعض الشخصيات الاجنبية التي لها دور في العلاقات الدولية ما بين سورية وبعض الدول الاخرى فصدر القرار المرقم (1904) في 16 ايلول 1954 المتضمن تكريم فاكن بينكه كبير مراقبي الهدنة مع فلسطين وسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة²¹⁴، وفي الشأن ذاته صدر القرار المرقم (2068) في 28 ايلول 1954 المتضمن تكريم سفير فرنسا في سورية جاك اميل باريز بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة²¹⁵، وصدر القرار المرقم (2069) في 28 ايلول 1954 المتضمن تكريم جورج كورس وزير فرنسي سابق بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الثانية²¹⁶ يبدو ان الغزي اهتم بالتمثيل الخارجي لسورية وأهم بالشخصيات الدبلوماسية داخل سورية بقصد تمثيل العلاقات الدولية ،ولم يهمل الغزي بعض الامور الهامة التي تساهم في استتباب الامن واستقرار الاوضاع العامة في سورية منها صدور القرار المرقم (1513) في 1 اب 1954 المتضمن تعيين العقيد محمد الرفاعي مديراً عاماً للعدلية العسكرية²¹⁷، ولم يسمح الغزي من دخول بعض الصحف والمطبوعات من دول معينة الى الاراضي السورية لنشرها اخباراً غير دقيقة تساهم في تأجيج وتعمد الاوضاع السياسية ،لكونها صحف موجه من اشخاص او دول ذات توجهات معادية لسورية وتساهم في زعزعة استقرارها ،وعلى اثر ذلك صدر القرار المرقم (123) في 1 ايلول 1954 المتضمن منع جريدة (كوميرس دو لبيان) اللبنانية من الدخول الأراضي السورية²¹⁸، وصدر ايضا القرار المرقم (136) في 12 تشرين الاول 1945 المتضمن منع جريدة بيروت اكسبريس اللبنانية من الدخول الأراضي السورية²¹⁹ يتضح ان الغزي قد سعى من اجل منع اي مطبوعات تثير الفتنة وتساهم بعدم الاستقرار الداخلي.

واما في الجانب الاقتصادي صدر القرار رقم(189) في 29 حزيران 1954 المتضمن التهيئ لاقامة اول معرض دولي في دمشق سمي لاحقاً بمعرض دمشق الدولي²²⁰، وفي 1 أيلول 1954 تم افتتاح المعرض رسمياً واصبح ملتقى اقتصادي مهم لسورية يعقد سنوياً²²¹، وأستطاع الغزي من انتهاء اضراب عمال نسيج دمشق الذي استمر لمدة شهر مطالبين برفع أجورهم إذ صدر القرار رقم(508) في 5 اب 1945 المتضمن رفع قيمة اجور عمال النسيج²²²، وكذلك من اجل تنشيط القطاع الاقتصادي اصدرت حكومة الغزي القرار المرقم (519) في 18 اب 1954 المتضمن السماح لشركة الطيران الفرنسية (ايكل ازور) من تسير رحلات تجارية منتظمة الى سورية²²³، وصدر القرار المرقم(1933) في 19 ايلول 1954 المتضمن تخويل وزير الاقتصاد الوطني بحكومة الغزي بالتوقيع على مشروع الاتفاق الاقتصادي ما بين سورية ولبنان²²⁴ وبناءً على ذلك يتضح أن الغزي اهتم بالجانب الاقتصادي .

واما في الجانب الاجتماعي اهتم بالواقع التعليمي، إذ صدر القرار المرقم(1497) في 1 اب 1954 المتضمن تكريم الدكتور سامي الميداني رئيس الجامعة السورية وسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة لجهوده المتميزة في ادارة وتنظيم الجامعة²²⁵، وصدر القرار المرقم (2046) في 26 ايلول 1954 المتضمن تفويض وزير المعارف بحكومة الغزي بالنيابة عن الحكومة السورية من التوقيع على مشروع الاتفاق الثقافي ما بين سورية وباكستان²²⁶.

يتضح مما سبق انه على الرغم من خطورة الواقع السياسي وتعبه الا ان الغزي قد تحمل المسؤولية الوطنية انطلاقاً من حبه لوطنه، إذ وافق من تشكيل حكومة من شخصيات وطنية مستقلة في ظرف حرج واستطاع من النجاح بالمهمة لحنكته السياسية وقدراته الفذة فضلاً لكونه رجل قانون ومشرع دستور إذ جرت الانتخابات بعهدته وكانت انتخابات نزيهة وشفافة وحيادية مسبقة بإجراءات احترازية كانت حازمة وصارمة لمنع التزوير او التلاعب بنتائجها، وعلى الرغم من قصر مدة حكمته الا انه تمكن من انجاز عدد من المهام منها الاهتمام بالتمثيل الخارجي لسورية لإيمانه الراسخ بأهمية التمثيل الخارجي، ولم يسمح بدخول بعض الصحف او المطبوعات من دول اخرى لما تحمله من اخبار كاذبة ومغرضة تساهم بتأزم وتعميق المشهد السياسي الداخلي لسورية هذا فيما يخص الجانب السياسي، أما الجانب الاقتصادي افتتح الغزي اول دورة لمعرض دمشق الدولي، واستطاع من انتهاء اضراب عمال النسيج، وسمحت حكومة الغزي من تنشيط واقع الطيران إذ عقد اتفاقيات مع دول اجنبية لتنشيط هذا القطاع الحيوي الهام، وتمكنت حكومة الغزي من عقد بعض الاتفاقيات الاقتصادية مع بعض الدول إذ لها هذه الاجراءات من أثر اقتصادي كبير وهام لسورية، أما الجانب الاجتماعي كانت لحكومة الغزي بعض الاهتمامات إذ اهتمت بالواقع التعليمي والثقافي لما لهذا الواقع دور هام وبارز، نستطيع القول على الرغم من قصر عهد الحكومة الغزية الاولى الا انها قد وفقت ونجحت في مهامها.

ثانياً : حكومة محمد سعيد الغزي الثانية (13 أيلول 1955- 14 حزيران 1956)

حدد يوم 15 أب 1955 موعد لانتخاب رئيس جمهورية جديد لسورية خلفاً لرئيس هاشم الاتاسي، وتنافس كل من شكري القوتلي وخالد العظم إذ استطاع شكري القوتلي من الفوز بمنصب رئاسة الجمهورية وبأشهر مهام عملة في 6 أيلول 1955²²⁷، كلف رئيس الجمهورية شكري القوتلي سعيد الغزي بتشكيل حكومة جديدة، إذ صدر المرسوم المرقم(2710) في 13 أيلول 1955 بتشكيل حكومة الغزي الجديدة الا أنها عدلت بعد يوم واحد فقط بموجب المرسوم المرقم (2712) الصادر في 14 أيلول 1955²²⁸، وكان الغزي قد استلم منصب وزير الخارجية بالإضافة لرئاسة الحكومة وكانت مكونة من ثلاث عشر حقيبة وزارية استمر عملها حتى 14 حزيران 1956 بعمر تسع أشهر ويوماً واحد²²⁹، إذ استقالت بموجب المرسوم المرقم(2119) الصادر في 14 حزيران 1956²³⁰، وفي جلسة مجلس النواب المنعقدة في 20 أيلول 1955 أكد البرنامج الحكومي لحكومة الغزي على سيادة القانون وصيانة الحريات العامة وتنظيم الادارة وتنمية الاقتصاد الوطني والالتزام بالحياد العام وتنظيم العلاقات الدولية ويجاد استقرار سياسي²³¹، مما لا شك فيه ان الغزي قد أدرك صعوبة المهام وسط ظروف سياسية صعبة مما يتطلب

جهود استثنائية للتصدي للمصاعب والمشاكل وإيجاد حالة من التوافق ما بين جميع الأطراف للوصول الى الاستقرار السياسي .

انجازات الحكومة:

في الجانب السياسي اهتم الغزي في هذه الحقبة الحرجة من تاريخ سورية بتمتين علاقات سورية الخارجية مع الدول الاخرى ،فكرم بعض كبار المسؤولين وسام الاستحقاق السوري من الدرجة الاولى ،وكذلك فتح سفارات ومفوضيات في دول أخرى كمحاولة لتحسين وتعميق علاقات سورية الخارجية الدولية ،فصدر المرسوم المرقم (2664) في 1 أيلول 1955 المتضمن تكريم المستشار ايفان ميروسفيتش في المفوضية اليوغسلافية في دمشق بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الاولى لجهوده في تمتين العلاقات اليوغسلافية السورية²³² ، وكذلك صدر المرسوم المرقم (2665) في 1 أيلول 1955 المتضمن تكريم الدكتور كورت مولر السكرتير الثاني في المفوضية الالمانية في دمشق بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الثانية لدوره في تعميق العلاقات الثنائية ما بين البلدين²³³ ، وصدر المرسوم المرقم (3111) في 18 تشرين الاول 1955 المتضمن تكريم صالح محمود الحفار قنصل سورية في ولاية مانشتستر البريطانية بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة لجهوده في تمتين العلاقات ما بين الدولتين²³⁴ ، وصدر المرسوم المرقم (3176) في 26 تشرين الاول 1955 المتضمن تكريم باولو كورتيزه وزير ايطاليا المفوض في دمشق وسام الاستحقاق السوري من الدرجة الاولى²³⁵ ، وصدر المرسوم المرقم (3443) في 7 تشرين الثاني 1955 المتضمن إهداء الوشاح الاكبر من وسام امية الوطني للرئيس جمال عبد الناصر²³⁶ ، وصدر المرسوم المرقم (3444) في 7 تشرين الثاني 1955 المتضمن تكريم بوسام الاستحقاق السوري من الدرجة الممتازة لكل من جمال سالم نائب رئيس مجلس الوزراء في الجمهورية المصرية ونور الدين طرف وزير الصحة المصري واحمد حسني وزير العدل المصري واحمد حسن الباقوري وزير الأوقاف المصري وفتحي رضوان وزير المواصلات المصري ومحمود فوزي وزير الخارجية المصري وعبد الرزاق صدقي وزير الزراعة المصري وعبد اللطيف محمود البغدادي وزير الشؤون البلدية والقروية المصري²³⁷ ولابد من الاشارة ان الغزي اهتم بالتمثيل الخارجي بقصد فتح الزيد من العلاقات الجديدة مع سورية لتعزيز مكانتها دولياً وكذلك اهتم بالشخصيات الدبلوماسية ، إذ سعى لتكريمهم بقصد تمتين العلاقات وتنميتها لجهودهم ، ولم يهمل الغزي اiban حكومته شأن الاعلام فصدر المرسوم المرقم (2481) في 14 اب 1955 المتضمن احداث مكتب للثقافة والاعلام في العاصمة البرازيلية بقصد نشر وتعريف الرأي العام بقضايا سورية الوطنية ولوجود جالية سورية في البرازيل ايضاً²³⁸ ، واهتم الغزي بما يسمى مكتب مقاطعة اسرائيل فصدر المرسوم المرقم (2720) في 25 ايلول 1955 المتضمن تمديد تعيين الدكتور عبد الحليم العلمي بوظيفة مديراً لمكتب مقاطعة اسرائيل²³⁹ لكن سرعان ما أصدر الغزي المرسوم المرقم (3340) في 5 تشرين الثاني 1955 المتضمن تعيين فهمي المحاييري مديراً لمكتب مقاطعة اسرائيل²⁴⁰ ، ومتن الغزي اiban حكومته العلاقات مع مصر والسعودية بشكل ملفت للنظر إذ صدر المرسوم المرقم (3120) في 18 تشرين الاول 1955 المتضمن سفر الغزي للسعودية بمهمة رسمية²⁴¹ ، وصدر المرسوم المرقم (123) في 6 تشرين الثاني 1955 المتضمن اقرار اتفاق الدفاع المشترك ما بين الحكومة السورية والحكومة المصرية إذ سرعان ما صرحت حكومة الغزي أن هذه الاتفاقية فاتحة خير لمستقبل جديد وان مهمة هذه الاتفاقية توحيد جيش الدولتين وتنمية مهارته وقدراته الدفاعية والدفاع عن الدولتين أزاء الاخطار الخارجية²⁴² ، وصدر المرسوم المرقم (3446) الصادر في 7 تشرين الثاني 1954 المتضمن سفر الغزي ووزير الدفاع الوطني رشاد برمدا الى مصر بمهمة رسمية لم يعلن عن مضمونها²⁴³ ، وفي بداية تشرين الثاني 1955 وقعت الحكومة السورية على صفقة سلاح مع الاتحاد السوفيتي ومنتت العلاقات السياسية والاقتصادية مع رومانيا وتشيكوسلوفاكيا وبلغاريا وهنكاريا الصين²⁴⁴ ، وفي 6 آذار 1956 اجتمع في القاهرة كل من الرئيس شكري القوتلي والرئيس جمال عبد الناصر والملك سعود بن عبد العزيز واستمرت مباحثاتهم ست ايام أذ اعلن عن توقيع صيغة مشتركة للميثاق الثلاثي يهدف لوضع خطة شاملة لتدعيم الامن العربي²⁴⁵ ، وعلى الرغم من تضمن البرنامج الحكومي لحكومة الغزي الحياد العام وتأكيده على عدم الانجرار خلف سياسة المحاور والاحلاف يبدو

مما سبق أن الغزي قد انحاز الى المحور المصري السعودي وعقد اتفاقية الدفاع المشترك مع مصر خير دليل على ذلك فضلا عن زيارته الشخصية لكل من جمهورية مصر والمملكة العربية السعودية .

وفي الجانب الاقتصادي صدر المرسوم المرقم (128) في 12 كانون الاول 1955 المتضمن تصديق الاتفاقية المعقودة ما بين الحكومة السورية وشركة نفط العراق المحدودة لتصدير النفط العراقي عبر الاراضي السورية الى موانئ البحر المتوسط حيث تدفع شركة نفط العراق اموال للحكومة السورية مقابل عبور النفط عبر اراضيها²⁴⁶، وصدر المرسوم المرقم (139) في 18 كانون الاول 1955 المتضمن اقرار الاتفاق التجاري المعقود مع الجمهورية البولونية الشعبية²⁴⁷، وصدر المرسوم المرقم (140) في 20 كانون الاول 1955 المتضمن تصديق الاتفاق التجاري مع المملكة العربية السعودية²⁴⁸، وصدر المرسوم المرقم (142) في 18 كانون الاول 1955 المتضمن تصديق اتفاق القرض مع المملكة العربية السعودية²⁴⁹ يتضح مما سبق ان الحكومة الغزية قد مالت للجانب السعودي .

وفي الجانب الاجتماعي اهتمت حكومة الغزي بالقبض على المجرمين وسعيها لاستتباب واستقرار الامن فأصدرت المرسوم المرقم (155) في 27 كانون الاول 1955 المتضمن تصديق الاتفاقية الجماعية المعقودة مع كل من مصر والسعودية والعراق والاردن ولبنان واليمن لتسليم المجرمين الفارين من وجه العدالة²⁵⁰، واهتمت الحكومة الغزية بالتعليم إذ أرسلت الحكومة الغزية طلاب للدراسة في المانيا الشرقية²⁵¹، وفي 20 تشرين الثاني 1955 تم عقد اتفاقية ما بين الحكومة السورية وشركة سكة حديد (الشام - حماه) وبموجبها تنازلت الشركة للحكومة السورية عن خط سكة الحديد المذكور مقابل (3) ملايين ليرة سورية وتم أستلام ونقل ملكية الخط الى الحكومة السورية بشكل رسمي وذلك في 1 كانون الثاني 1956²⁵²، وفي 15 آذار 1956 قمعت حكومة الغزي مظاهرة طلابية خرجت بالعاصمة دمشق بتأييد ودعم من بعض الأحزاب السياسية المعارضة لحكومة الغزي مطالبة بإجراء اصلاحات شاملة سريعة مما حدثت صدامات ادت الى وقوع جرحى وبعض الخسائر المادية²⁵³، وفي بداية شهر أيار أستقال وزير العدل منير العجلاني من الحكومة الغزية بسبب أصرار الغزي بالاحتفاظ بوزارة الخارجية²⁵⁴، ومن ثم تلاها في 21 أيار 1956 استقالة وزير الدولة لشؤون المحافظات ووزير العدل بالوكالة اسعد هارون معلًا أن التفاهم ما بين أعضاء الحكومة مفقود ومنعدم وقد قبلها الغزي بموجب المرسوم المرقم (1866) الصادر في 27 أيار 1956²⁵⁵، مما تصدعت الحكومة الغزية وظهرت بوادر الضعف والوهن وبسبب الانتقادات اللاذعة من قبل بعض الأحزاب السياسية السورية للحكومة الغزية فيما يخص العلاقات القوية مع الاتحاد السوفيتي ومع الرئيس جمال عبد الناصر على أثرها اضطربت الاوضاع العامة في سورية التي كان للأحزاب السياسية دور فعال فيها، وكان اقتحام الطلبة المتظاهرين بدعم وتأييد من قبل بعض الأحزاب الشخصيات السياسية المعارضة لحكومة الغزي لمبنى وزارة الاقتصاد الوطني أعتراضاً واحتجاجاً لرفع الحظر ولبيع الحكومة السورية القمح لفرنسا ابان الثورة الجزائرية ضد الاستعمار الفرنسي عام 1956 أذ اعتبر خيانة قومية عربية عظمى وخيانة لشعب الجزائري ضد فرنسا، لهذه الاسباب ولغيرها تولدت قناعة تامة لدى الغزي أن حكومته لا يمكنها أن تستمر في ظل اشتداد المعارضة وتعد الاوضاع السياسية الداخلية في سورية مما سارع الغزي بتقديم استقالته الثانية²⁵⁶.

يتضح مما سبق بعد ان وقع الاختيار على الغزي بتشكيل حكومة وعلى الرغم من قصر مدتها الا انها أستطاعت من تحقيق بعض الانجازات كان منها على الجانب السياسي تمتين علاقة سورية الخارجية مع بعض الدول واستطاعت الحكومة من فتح سفارات جديدة لسورية في بعض عواصم الدول الاجنبية، والذي نلاحظه أن الغزي قد مال للمحور السعودي المصري فتمكن من عقد معاهدات سياسية وأتفاقيات اقتصادية وحصل على قروض مالية وتكرر سفر الغزي لهاتين الدولتين بشكل ملفت للنظر فكانت اتفاقية الدفاع المشترك والميثاق الثلاثي خير دليل على الانجذاب نحو محور السعودية ومصر بشكل كبير ومميز، أما الجانب الاقتصادي استطاع الغزي من عقد اتفاق تجاري مع الاتحاد السوفيتي وبولونيا وعقد اتفاق تجاري مع السعودية وحصل على قرض سعودي، أما فيما يخص الجانب الاجتماعي أهتم بمكافحة



المجرمين وتسليمهم للقضاء وأهتم بالتعليم أذ أرسل طلاب سورين الى المانيا، يتضح أن الغزي أهتم بجميع الجوانب وسعى جاهداً لتطبيق القانون والحفاظ على استقرار سورية.

الخاتمة

يتضح مما سبق أن الغزي كان متميزاً بالنشاط والطموح الواسع في مختلف المناصب التي تقلدها ولإيمانه الراسخ أن الإصلاح وتقديم الخدمات هو المسار التقدم والازدهار لبلاده وهو السبيل الوحيد لبناء الوطن وكان ملماً ومدرراً للنظم والقوانين لكونه رجل قانون ضليع ومتمرس مدافعاً عن حقوق شعبه واستطاع الغزي من ملامسة معاناة أبناء وطنه فكان خير مدافع عن حقوقهم تحت قبة مجلس النواب السوري، ونهض بواقع الوزارات التي شغلها على الرغم من قصر مدتها فهو استطاع سن قوانين وصادر العديد من القرارات لإصلاحها وتنظيمها وخصوصاً حينما استلم وزارة العدل، إذ سارع من تعيين قضاة وسد الشواغر في مفاصل الوزارة عن طريق التعيينات، وسمح للبعض من الأجانب بممارسة مهنة المحاماة داخل سورية، وحجم من صلاحيات المحاكم الأجنبية والاعتماد على المحاكم السورية، وأصدر العديد من القوانين التي تساهم بنشر العدالة والمساواة، وعلى الرغم من سوء الواقع السياسي وتعدد الأحداث التي مرت بها سورية إلا أن الغزي استطاع من تشكيل حكومات سورية في أوقات حرجية وصعبة وقد نجح من إدارتها خصوصاً حكومته الأولى التي كان مهمتها الإشراف على الانتخابات المقبلة، فسارع بسن مجموعة من القرارات الحازمة والصارمة لمنع التزوير أو التلاعب بنتائج الانتخابات فكانت انتخابات نزيهة وشفافة وحيادية لإيمانه الراسخ بأهمية الإصلاح السياسي وضرورة النهوض بسورية، يبدو أن الغزي قد افلح بأغلب المهام التي أوكلت إليه ونجح من إدارتها بتميز.

المصادر

- ¹ جورج فارس، من هو في سورية، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، دمشق، 1948، ص328؛ عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، ج3، الموسوعة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 19، ص203.
- ² سعاد اسعد جمعة وحسن ظاظا، الحكومات السورية في القرن العشرين، مطبعة عكرمة، دمشق، 2001، ص66.
- ³ المصدر نفسه، ص66؛ مجموعة من الباحثين، حياتنا النيابية بين الامل واليوم، مطبعة الانشاء، دمشق، 1962، ص92.
- ⁴ سعاد اسعد جمعة وحسن ظاظا، المصدر السابق، ص66؛ مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، دار الشرق للطباعة والنشر، دمشق، 2010، ص191.
- ⁵ مازن يوسف صباغ، البرلمان ومجلس الشعب السوري، دار الشرق للطباعة والنشر، دمشق، 2010، ص87.
- ⁶ محاضر الجمعية التأسيسية السورية، الجلسة الأولى، 9 حزيران 1928، ص3.
- ⁷ مركز المعلومات القومي، المجالس التشريعية في سورية 1877-1994، منشورات مركز المعلومات القومي، دمشق، 1994، ص114.
- ⁸ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الأولى، 17 آب 1943، ص3-6.
- ⁹ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الأولى، 17 آب 1943، ص6.
- ¹⁰ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الثانية، 19 آب 1943، ص15.
- ¹¹ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الثانية، 19 آب 1943، ص19.
- ¹² محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الثانية، 19 آب 1943، ص22.
- ¹³ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الثالثة، 21 آب 1943، ص27.
- ¹⁴ رشدي كيخيا: (1900-1987) سياسي ورجل قانون سوري ولد بمحافظة حلب، تدرج بالمناصب السياسية والإدارية، انتخب نائباً عن حلب في المجلس النواب السوري لعام 1936، 1943، 1947، في عام 1936 انضم للكتلة الوطنية إلا أنه انفصل عنها عام 1939 وتزعم المعارضة ضدها، عام 1947 ترأس الكتلة الدستورية النيابية ذات الاتجاه المعارض التي تحولت في آب 1948 إلى حزب الشعب، للمزيد من المعلومات ينظر: جورج فارس، من هو في سورية، مطابع الوكالة العربية للنشر والدعاية، دمشق، 1948، ص383.
- ¹⁵ سعد الله الجابري (1894-1947) سياسي سوري ولد بحلب، من عائلة عريقة اشتهرت بالتدين والجاهة، درس علومه الأولية في مدارس حلب واكمل دراسته الجامعية بتخصص الحقوق بالاساتنة، دخل السياسة وتدرج بالمناصب الإدارية والسياسية والنيابية، ابرز اعضاء الكتلة الوطنية التي عارضت الانتداب الفرنسي، انتخب نائباً لأكثر من مره عن حلب، تولى مناصب وزارية عديدة، شكل حكومات لأكثر من مره، للمزيد من المعلومات ينظر: وسيم عبد الأمير وهيب، سعد الله الجابري ودوره السياسي في سورية حتى عام 1947، رسالة ماجستير، جامعة القادسية كلية التربية، 2017، ص30.
- ¹⁶ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الثالثة، 21 آب 1943، ص33.
- ¹⁷ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية، الجلسة الرابعة، 23 آب 1943، ص46.
- ¹⁸ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الأولى، الجلسة الأولى، 19 تشرين الأول 1943، ص120.
- ¹⁹ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الأولى، الجلسة الأولى، 19 تشرين الأول 1943، ص126.
- ²⁰ محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الأولى، الجلسة الثانية، 26 تشرين الأول 1943، ص137.



- 21 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية العاشرة، الجلسة السابعة، 28 كانون الثاني 1945، ص240.
- 22 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الاولى، الجلسة الثالثة، 28 تشرين الاول 1943، ص144.
- 23 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الاولى، الجلسة الثالثة عشر، 30 تشرين الثاني 1943، ص420.
- 24 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الثانية، 19 تشرين الاول 1944، ص12.
- 25 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الثانية، 19 تشرين الاول 1944، ص13.
- 26 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية العاشرة، الجلسة السابعة، 28 كانون الثاني 1945، ص246.
- 27 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الاولى، الجلسة العاشرة، 18 تشرين الثاني 1943، ص363.
- 28 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الخامسة عشر، 11 كانون الاول 1944، ص313.
- 29 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الخامسة عشر، 11 كانون الاول 1944، ص315.
- 30 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة السادسة عشر، 18 كانون الاول 1944، ص329.
- 31 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الاولى، الجلسة الثالثة، 28 تشرين الاول 1943، ص144.
- 32 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية الرابعة، الجلسة السابعة، 24 كانون الثاني 1945، ص155.
- 33 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة العاشرة، 15 تشرين الثاني 1944، ص167.
- 34 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الحادية عشر، 18 تشرين الثاني 1944، ص192.
- 35 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية الرابعة، الجلسة الرابعة، 20 كانون الثاني 1945، ص56.
- 36 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة العادية الثالثة، الجلسة الثامنة عشر، 20 كانون الاول 1944، ص361.
- 37 محاضر مجلس النواب السوري، الدورة الاستثنائية الرابعة، الجلسة الرابعة، 20 كانون الثاني 1945، ص68.
- 38 جميل مردم (1894-1960): سياسي سوري ولد بدمشق من عائلة كبيرة، درس علومه الاولى بمدارس دمشق، اكمل دراسته الجامعية بفرنسا بتخصص العلوم الزراعية، درس القانون وعلم الاقتصاد بسويسرا، دخل لعالم السياسة بوقت مبكر، لقب بـ"عبدالمعطي" لما يمتاز به من دهاء سياسي وذكاء منقطع النظير، اسس حزب الشعب السوري، شارك بالحكومة العربية الفيصلية، انظم لصفوف الثوار ابان الثورة السورية الكبرى عام 1925، انتخب نائباً عن دمشق لمرات عديدة، شكل حكومات سورية بأوقات مختلفة ولمرات عديدة، للمزيد من المعلومات ينظر: عبد السلام متعب عيدان، جميل مردم ودوره السياسي والدبلوماسي حتى 1948، رسالة ماجستير غير منشورة معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، 2002، ص2.
- 39 مازن يوسف صباغ، المصدر السابق، ص94.
- 40 المصدر نفسه، ص106.
- 41 محاضر مجلس النواب السوري، الدور التشريعي السادس، الدورة العادية الاولى، الجلسة السابعة، 9 تشرين الثاني 1954، ص130.
- 42 محاضر مجلس النواب السوري، الدور التشريعي السادس، الدورة العادية الاولى، الجلسة السابعة، 9 تشرين الثاني 1954، ص131.
- 43 محاضر مجلس النواب السوري، الدور التشريعي السادس، الدورة العادية الاولى، الجلسة الثامنة، 11 تشرين الثاني 1954، ص157.
- 44 مازن يوسف صباغ، المصدر السابق، ص104.
- 45 المصدر نفسه، ص107.
- 46 المصدر نفسه، ص109.
- 47 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، لجنة الدستور العامة، الجلسة الاولى، 10 كانون الثاني 1962، ص2.
- 48 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة السادسة، 6 شباط 1962، ص331.
- 49 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة الخامسة، 2 شباط 1962، ص279.
- 50 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة الرابعة، 29 كانون الثاني 1962، ص256.
- 51 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة الحادية عشر، 17 شباط 1962، ص537.
- 52 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة الثالثة عشر، 28 شباط 1962، ص684.
- 53 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الاولى، الجلسة الثانية عشر، 26 شباط 1962، ص621.
- 54 مازن يوسف صباغ، المصدر السابق، ص112.
- 55 مأمون الكزبري (1914-1998) سياسي ورجل قانون سوري ولد بدمشق، درس علومه الاولى بمدارس دمشق واكمل دراسته الجامعية بالقانون من فرنسا، تدرج بالوظائف الادارية والسياسية، انتخب نائباً عن دمشق عام 1953، تسلم مناصب وزارية مختلفة منها للمعارف عام 1956، شكل حكومة عام 1961، انتخب رئيساً للمجلس النيابي السوري عام 1962، هاجر وتنقل ما بين فرنسا والمغرب العربي ولبنان للعمل كأستاذ بجامعةاتها، للمزيد من المعلومات ينظر: جورج فارس، المصدر السابق، ص309.
- 56 مازن يوسف صباغ، المصدر السابق، ص114.
- 57 عزت النص: (1912-1976) سياسي سوري ولد بدمشق، درس بمدارس دمشق، حاصل على شهادة الدكتوراه بالجغرافية من جامعة السوربون بفرنسا، تدرج بالمناصب الادارية والسياسية، اسند اليه منصب التفتيش في وزارة المعارف عام 1945، تولى وزارة التربية عام 1961، شكل حكومة سورية جديدة من التكنوقراط المستقلين استمرت من 21 تشرين الثاني حتى 23 كانون الاول 1961، كانت مهمة حكومته الاشراف على الانتخابات النيابية في سورية بعد احداث الانفصال عن مصر، للمزيد من المعلومات ينظر: جورج فارس، المصدر السابق، ص270.
- 58 مازن يوسف صباغ، المصدر السابق، ص179.
- 59 مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص241-245.
- 60 مركز المعلومات القومي، المصدر السابق، ص303، ص304.
- 61 محمد شاكر اسعيد، البرلمان السوري في تطوره التاريخي، د.م، دمشق، 2000، ص585.
- 62 مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص251.
- 63 المصدر نفسه، ص256.
- 64 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الثانية، الجلسة الثالثة، 13 ايلول 1962، ص39.
- 65 محاضر المجلس التأسيسي والنيابي، الدورة الاستثنائية الثانية، الجلسة الثالثة، 13 ايلول 1962، ص39.



- 66 مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص259.
- 67 مديرية الوثائق التاريخية، دمشق، القسم الخاص، ضبارة 123، وثيقة رقم 8، ص2.
- 68 محمد شاكر اسعيد، المصدر السابق، ص594؛ مازن يوسف صباغ، البرلمان ومجلس الشعب السوري، المصدر السابق، ص223 ص 229.
- 69 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 5، 24 شباط 1936، ص76.
- 70 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 5، 24 شباط 1936، ص76.
- 71 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 9، 26 آذار 1936، ص87.
- 72 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 17، 21 أيار 1936، ص163.
- 73 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 23، 2 تموز 1936، ص215.
- 74 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 25، 16 تموز 1936، ص260.
- 75 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 31، 27 اب 1936، ص340.
- 76 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 38، 15 تشرين الاول 1936، ص423.
- 77 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 39، 22 تشرين الاول 1936، ص433.
- 78 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 9 تموز 1936، ص225.
- 79 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 9 تموز 1936، ص225.
- 80 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 25، 16 تموز 1936، ص260.
- 81 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 23 تموز 1936، ص268.
- 82 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 23 تموز 1936، ص268.
- 83 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 23 تموز 1936، ص268.
- 84 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 12، 16 نيسان 1936، ص110.
- 85 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 13، 23 نيسان 1936، ص119.
- 86 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 35، 24 ايلول 1936، ص391.
- 87 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 45، 3 كانون الاول 1936، ص552.
- 88 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 11، 9 نيسان 1936، ص99.
- 89 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 6، 27 شباط 1936، ص62.
- 90 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 11، 9 نيسان 1936، ص99.
- 91 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 18، 28 مايس 1936، ص171.
- 92 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 33، 10 ايلول 1936، ص375.
- 93 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 26 تشرين الثاني 1936، ص539.
- 94 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 2 نيسان 1936، ص93.
- 95 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 16، 14 مايس 1936، ص153.
- 96 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 23، 2 تموز 1936، ص215.
- 97 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 34، 17 ايلول 1936، ص382.
- 98 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 20، 11 حزيران 1936، ص193.
- 99 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 39، 22 تشرين الاول 1936، ص433.
- 100 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 45، 3 كانون الاول 1936، ص552.
- 101 فارس الخوري: (1877-1962) سياسي ورجل قانون سوري، ولد بدمشق ودرس بمدارسها، اكمل دراسته الجامعية بتخصص القانون بالجامعة الامريكية ببيروت، تدرج بالمناصب الادارية والسياسية، يعتبر المؤسس لكلية الحقوق بجامعة دمشق، انضم للكتلة الوطنية المعارضة للانتداب الفرنسي، انتخب نائبا عن دمشق لاكثر من مرة وبدورات انتخابية مختلفة، تمكن من الوصول لمنصب رئيس المجلس النيابي، تولى وزارات عديدة كالمالية والداخلية والمعارف، شكل حكومات عديدة، له مؤلفات عديدة في مجال القانون، للمزيد من المعلومات ينظر: جورج فارس، المصدر السابق، ص187.
- 102 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 19، 12 نيسان 1945، ص504.
- 103 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 20، 19 نيسان 1945، ص538.
- 104 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 23، 17 أيار 1945، ص654.
- 105 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 26 نيسان 1945، ص671.
- 106 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 26 نيسان 1945، ص272.
- 107 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 30، 5 تموز 1945، ص845.
- 108 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 36، 9 آب 1945، ص957.
- 109 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 37، 18 آب 1945، ص988.
- 110 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 39، 30 آب 1945، ص1033.
- 111 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 20، 19 نيسان 1945، ص559.
- 112 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 28، 21 حزيران 1945، ص786.
- 113 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 28، 21 حزيران 1945، ص793.
- 114 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 55، 31 كانون الاول 1946، ص1865.
- 115 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 19، 1 أيار 1947، ص815.
- 116 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 19، 1 أيار 1947، ص837.
- 117 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 21، 15 أيار 1947، ص909.

- 118 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 22، 22 أيار 1947، ص 942.
- 119 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 22، 22 أيار 1947، ص 943.
- 120 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 29 أيار 1947، ص 961.
- 121 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 5 حزيران 1947، ص 1006.
- 122 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 5 حزيران 1947، ص 1047.
- 123 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 5 حزيران 1947، ص 1047.
- 124 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 27، 12 حزيران 1947، ص 1073.
- 125 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 27، 12 حزيران 1947، ص 1073.
- 126 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 29، 26 حزيران 1947، ص 1180.
- 127 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 23، 28 أيار 1947، ص 954.
- 128 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 23، 28 أيار 1947، ص 954.
- 129 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 19، 1 أيار 1947، ص 815.
- 130 مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص 460.
- 131 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 8، 8 كانون الثاني 1948، ص 7.
- 132 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 8، 8 كانون الثاني 1948، ص 8.
- 133 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 3، 22 كانون الثاني 1948، ص 155.
- 134 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 17، 22 نيسان 1948، ص 900.
- 135 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 8 كانون الثاني 1948، ص 26.
- 136 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 4، 29 كانون الثاني 1948، ص 225.
- 137 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 6، 12 شباط 1948، ص 366.
- 138 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 556.
- 139 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 556.
- 140 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 556.
- 141 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 623.
- 142 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 16، 15 نيسان 1948، ص 855.
- 143 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 18، 29 نيسان 1948، ص 946.
- 144 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 18، 29 نيسان 1948، ص 946.
- 145 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 8، 8 أيار 1948، ص 989.
- 146 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 20، 10 أيار 1948، ص 1015.
- 147 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 27 أيار 1948، ص 1133.
- 148 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 10 حزيران 1948، ص 1224.
- 149 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 30، 8 تموز 1948، ص 1406.
- 150 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 8 كانون الثاني 1948، ص 8.
- 151 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 16، 15 نيسان 1948، ص 868.
- 152 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 2، 15 كانون الثاني 1948، ص 74.
- 153 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 3، 22 كانون الثاني 1948، ص 188.
- 154 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 4، 29 كانون الثاني 1948، ص 225.
- 155 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 11، 18 آذار 1948، ص 706.
- 156 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 14، 5 نيسان 1948، ص 795.
- 157 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 14، 5 نيسان 1948، ص 796.
- 158 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 8 نيسان 1948، ص 826.
- 159 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 8 نيسان 1948، ص 828.
- 160 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 8 نيسان 1948، ص 829.
- 161 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 8 نيسان 1948، ص 830.
- 162 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 12، 25 آذار 1948، ص 731.
- 163 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 10 حزيران 1948، ص 1257.
- 164 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 15 كانون الثاني 1948، ص 36.
- 165 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 7، 19 شباط 1948، ص 374.
- 166 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 15، 8 نيسان 1948، ص 807.
- 167 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 29، 18 نيسان 1948، ص 927.
- 168 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 32، 22 تموز 1948، ص 1463.
- 169 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 623.
- 170 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 18، 29 نيسان 1948، ص 973.
- 171 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 575.
- 172 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 623.
- 173 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 2، 15 كانون الثاني 1948، ص 73.



- 174 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 11، 18 آذار 1948، ص 682.
- 175 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 3، 21 كانون الثاني 1948، ص 155.
- 176 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 623.
- 177 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 13، 1 نيسان 1948، ص 764.
- 178 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 18، 29 نيسان 1948، ص 944.
- 179 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 21، 13 أيار 1948، ص 1029.
- 180 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 4، 29 كانون الثاني 1948، ص 190.
- 181 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 8 كانون الثاني 1948، ص 22.
- 182 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 3، 21 كانون الثاني 1948، ص 156.
- 183 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 3، 21 كانون الثاني 1948، ص 156.
- 184 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 10، 11 آذار 1948، ص 574.
- 185 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 12، 25 آذار 1948، ص 729.
- 186 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 24، 27 أيار 1948، ص 1134.
- 187 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 30، 8 تموز 1948، ص 1409.
- 188 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 30، 8 تموز 1948، ص 1420.
- 189 سعاد اسعد جمعة وحسن ظاظا، المصدر السابق، ص 137.
- 190 شكري القوتلي (1891-1967) سياسي ورئيس الجمهورية السورية، ولد بدمشق، درس علومه الأولية بها واكمل دراسته الجامعية باسطنبول بتخصص العلوم السياسية، تدرج بالمناصب السياسية والإدارية، أصبح نائباً عن دمشق في مجلس النواب السوري عام 1936، 1943، أحد أبرز قادة الكتلة الوطنية، تولى منصب وزير للدفاع والمالية عام 1936، انتخب في 17 آب 1943 لمنصب رئاسة الجمهورية للمرة الأولى، وفي 18 نيسان 1948 انتخب مرة ثانية بعد تعديل الدستور السوري، كان من أشد المعارضين لسياسة فرنسا الانتدابية في سورية، للمزيد من المعلومات ينظر: يوسف جبران غيث، شكري القوتلي ودوره السياسي 1891-1958، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد كلية الآداب، 1998، ص 21.
- 191 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 27، 24 حزيران 1954، ص 3192؛ جوردون هاء توري، السياسة السورية والعسكريون 1945-1958، ترجمة محمود فلاحه، دار الجماهير، دمشق، 1969، ص 266؛ عدنان منافجي وسليمان المدني، هؤلاء حكموا سورية، ط 6، دار الانوار، دمشق، 2014، ص 76؛ نجاح محمد، الحركة القومية العربية في سورية من خلال تاريخ تنظيماتها السياسية 1948-1967، ج 1، دار البعث، دمشق، 1987، ص 311.
- 192 ضمت الحكومة الجديدة كل من :- سعيد الغزي لرئاسة الحكومة ولوزارة الدفاع وعزت الصقال لوزارة الخارجية والمالية واسعد الكوراني لوزارة العدل والاقتصاد الوطني ونهاد القاسم لوزارة المعارف والزراعة واسماعيل قولي لوزارة الداخلية ونبيه الغزي لوزارة الأشغال العامة والمواصلات ولوزارة الصحة والإسعاف العام، واستمرت أربعة أشهر وعشرة أيام، للمزيد من المعلومات ينظر:- مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص 193.
- 193 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 27، 24 حزيران 1954، ص 3193.
- 194 نجاح محمد، المصدر السابق، ص 312.
- 195 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 33، 19 تموز 1954، ص 3659.
- 196 باترك سيل، الصراع على سورية دراسة للسياسة العربية بعد الحرب 1945-1958، ترجمة سمير عبده ومحمود فلاحه، ط 8، مكتبة دار طلاس، دمشق، 2010، ص 228؛ نجاح محمد، المصدر السابق، ص 312.
- 197 نجاح محمد، المصدر السابق، ص 312.
- 198 باترك سيل، المصدر السابق، ص 229؛ نجاح محمد، المصدر السابق، ص 312.
- 199 جوردون هاء توري، المصدر السابق، ص 268؛ باترك سيل، المصدر السابق، ص 240.
- 200 عدنان منافجي وسليمان المدني، المصدر السابق، ص 77؛ جوردون هاء توري، المصدر السابق، ص 271.
- 201 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 39، 5 آب 1954، ص 4027؛ حسن الحكيم، مذكراتي صفحات من تاريخ سورية الحديث 1920-1958، ج 2، دار الكتاب الجديد، بيروت، 1966، ص 223.
- 202 جوردون هاء توري، المصدر السابق، ص 270؛ أمل ميخائيل بشور، دراسة في تاريخ سوريا السياسي المعاصر، دار جروس برس، بيروت، 2003، ص 284.
- 203 جوردون هاء توري، المصدر السابق، ص 275.
- 204 باترك سيل، المصدر السابق، ص 241.
- 205 حسن الحكيم، المصدر السابق، ص 223.
- 206 محاضر مجلس النواب السوري، الدور الاشتراعي السادس، الدورة العادية الأولى، الجلسة الثانية، 16 تشرين الأول 1954، ص 16.
- 207 محاضر مجلس النواب السوري، الدور الاشتراعي السادس، الدورة العادية الأولى، الجلسة الرابعة، تشرين الثاني 1954، ص 29.
- 208 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 59، 30 تشرين الأول 1954، ص 5011؛ حسن الحكيم، المصدر السابق، ص 223.
- 209 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 32، 15 تموز 1954، ص 3479.
- 210 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 2 أيلول 1954، ص 4256.
- 211 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 50، 30 أيلول 1954، ص 4565.
- 212 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 50، 30 أيلول 1954، ص 4565.
- 213 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 55، 21 تشرين الأول 1954، ص 4818.
- 214 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 50، 30 أيلول 1954، ص 4565.
- 215 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 54، 14 تشرين الأول 1954، ص 4740.



- 216 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 54، 14 تشرين الأول 1954، ص 4740.
- 217 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 2 أيلول 1954، ص 4257.
- 218 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 48، 23 أيلول 1954، ص 4491.
- 219 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 56، 23 تشرين الأول 1954، ص 4818.
- 220 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 31، 8 تموز 1954، ص 3465.
- 221 حسن الحكيم، المصدر السابق، ص 223.
- 222 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 31، 5 آب 1954، ص 4025.
- 223 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 2 أيلول 1954، ص 4255.
- 224 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 50، 30 أيلول 1954، ص 4565.
- 225 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 41، 26 آب 1954، ص 4143.
- 226 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 52، 7 تشرين الأول 1954، ص 4646.
- 227 عدنان منافجي وسليمان المدني، المصدر السابق، ص 77.
- 228 ضمت الحكومة كل من: سعيد الغزي للرئاسة و للخارجية ومنير العجلاني للعدل و حسن الاطرش وزير دولة و عبد الباقي نظام الدين وزير للأشغال العامة والمواصلات و رشاد برمدا للدفاع الوطني و علي بوظو للاقتصاد الوطني و احمد سليمان الاحمد وزير دولة و رزق الله انطاكي للمالية و مأمون الكزبري للمعارف و اسعد هارون وزير دولة و عبد الحسيب رسلان وزير للداخلية و بدري فاضل عبود للصحة والاسعاف العام، استمرت 9 أشهر ويوماً واحداً، للمزيد من المعلومات ينظر: مازن يوسف صباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918-2010، المصدر السابق، ص 203.
- 229 سعاد اسعد جمعة وحسن ظاظا، المصدر السابق، ص 66.
- 230 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 29، 21 حزيران 1956، ص 4113.
- 231 نجاح محمد، المصدر السابق، ص 327.
- 232 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 15 أيلول 1955، ص 5362.
- 233 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 15 أيلول 1955، ص 5362.
- 234 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 54، 31 تشرين الأول 1955، ص 6188.
- 235 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 55، 10 تشرين الثاني 1955، ص 6322.
- 236 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 56، 17 تشرين الثاني 1955، ص 6446.
- 237 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 56، 17 تشرين الثاني 1955، ص 6446.
- 238 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 44، 15 أيلول 1955، ص 5458.
- 239 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 49، 13 تشرين الأول 1955، ص 5793.
- 240 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 57، 5 تشرين الثاني 1955، ص 6583.
- 241 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 51، 27 تشرين الأول 1955، ص 6173.
- 242 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 54، 7 تشرين الثاني 1955، ص 6317.
- 243 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 58، 1 كانون الأول 1955، ص 6911.
- 244 عدنان منافجي وسليمان المدني، المصدر السابق، ص 83.
- 245 المصدر نفسه، ص 83.
- 246 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 59، 6 كانون الأول 1959، ص 6921.
- 247 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 5 كانون الثاني 1956، ص 78.
- 248 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 5 كانون الثاني 1956، ص 78.
- 249 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 1، 5 كانون الثاني 1956، ص 78.
- 250 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 2، 12 كانون الثاني 1956، ص 267.
- 251 عدنان منافجي وسليمان المدني، المصدر السابق، ص 83.
- 252 حسن الحكيم، المصدر السابق، ص 227.
- 253 جوردون هاء توري، المصدر السابق، ص 321.
- 254 المصدر نفسه، ص 322.
- 255 الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، العدد 26، 31 أيار 1956، ص 3668.
- 256 نجاح محمد، المصدر السابق، ص 327.